ارشاد اللبيب لمعنى مصطلح غريب عند ابن خزيمة في كتابه الصحيح دراسة حديثية

د. إيمان علي العبد الغني (*)

(*) أستاذ مساعد بقسم التفسير والحديث – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الكويت.

ملخص البحث:

هذا البحث يتعلق بمصطلح خاص، استخدمه الإمام ابن خزيمة في كتابه صحيح ابن خزيمة، وهو (مصطلح غريب غريب) الذي وصف به بعض الأحاديث في كتابه و بلغ عددها ثلاثة و عشرين حديثاً، عشرة أحاديث صحيحة، و ثلاث عشرة حديثاً ضعيفاً، و من هذه الأحاديث الصحيحة: ما هو مروي في الصحيحين، و مشكلة هذا البحث تتلخص في أن مصطلح غريب له معنى واضح عند علماء الحديث، أما تكرار هذا المصطلح: فلابد أن يكون له معنى زائد، أراد الإمام ابن خزيمة أن يشير إليه، وتوصل الباحث في نهاية البحث إلى النتيجة الآتية :

أن الأحاديث المقبولة التي وصفها بقوله: غريب غريب، يقصد بها الغرابة النسبية في أكثر من حلقة في السند، أو أحياناً غرابة نسبية في إحْدَى الحلقات، و غرابة مطلقة في الحلقة الأولى من السند .

وأما الأحاديث الضعيفة: فوصفه لها بهذا الوصف إشارة إلى الغرابة النسبية، إضافة إلى خطأ الراوي المتفرد أو مخالفته لغيره من رواة الحديث بوصل الحديث أو إرساله أو وقفه أو رفعه، و هذه النتيجة تبرز مكانة الإمام ابن خزيمة في علم الحديث بوجه عام، وعلم علل الحديث بوجه خاص .

المقدمة :

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على أشرف خلق الله، محمد بن عبدالله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فإن الإمام الحافظ أبا بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، إمام الأئمة[1] كان من الأئمة المبرزين في علم الحديث، قال عنه تلميذه ابن حبان: «ما رأيت على أديم الأرض من كان يحسن صناعة السنن، ويحفظ ألفاظ الصحاح وزياداتها، حتى كأن السنن كلها نصب عينيه إلا محمد بن إسحاق بن خزيمة فقط»[2].

وكتابه مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ خير دليل على ذلك، فقد جمع فيه علماً غزيراً، يقول الحافظ ابن عدي: «وصحيح ابن خزيمة يكتب بماء الذهب، فإنه أصح ما صنِّف في الصحيح المجرد بعد الشيخين البخاري ومسلم«[3] وظهرت فيه براعته في مختلف العلوم من الحديث والفقه واللغة وغيرها.

ومما لفت انتباهي في أثناء مجالس قراءة صحيح ابن خزيمة: استخدامه لمصطلح غريب غريب في سياق إسناده لبعض الأحاديث، ومصطلح غريب معناه معروف في علم مصطلح الحديث، ولكن تكرار اللفظ بهذه الصورة لابد أن يكون له دلالة عند هذا الإمام، ولم أجد فيمن حقق الكتاب من تعرض له، فكانت فكرة هذا البحث هي استقصاء هذه الأحاديث وتخريجها تخريجاً وافياً يتبين فيه التفرد والغرابة في طبقات السند، ويظهر من خلاله سبب إطلاق ابن خزيمة هذا المصطلح على هذه الأحاديث.

بواعث البحث:

تتمثل بواعث هذا البحث في الإجابة على كثير من الأسئلة المتعلقة به، منها: أن الإمام ابن خزيمة استخدم مصطلح غريب غريب في وصفه لبعض الأحاديث، فلماذا كرَّر هذا الوصف؟ وماذا يقصد به؟ ولم اختار هذه الأحاديث لوصفها به؟ وهل لهذا المصطلح

(١) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٦٥).
(٢) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (١/ ١٤).
(٢) الكامل في الضعفاء (١/ ٣٣).

أثر في الإشارة إلى إعلال الحديث؟

أهداف البحث:

الوصول إلى فهم وتحديد معنى مصطلح غريب غريب عند ابن خزيمة رحمه الله.

التعرف على سبب اختيار ابن خزيمة لهذه الأحاديث ووصفها بهذا المصطلح.

بيان دلالة هذا المصطلح ومدى ارتباطه بعلم علل الحديث.

إبراز مكانة الإمام ابن خزيمة في علم علل الحديث.

وقد قسمت البحث إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة.

المبحث الأول: الأحاديث المقبولة التي أطلق عليها ابن خزيمة مصطلح غريب غريب.

المبحث الثاني: الأحاديث المردودة التي أطلق عليها ابن خزيمة مصطلح غريب غريب.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

هذا وأسأل الله التوفيق والسداد في عملي هذا، وأن يسهم هذا البحث في خدمة السنة النبوية الشريفة.

منهجي في البحث

١ – ذكر نص الحديث بإسناده ومتنه الذي نصَّ فيه ابن خزيمة رحمه الله على مصطلح غريب غريب.

٢ – تخريج الأحاديث تخريجاً علمياً دقيقاً واتبعت في التخريج المنهجية الآتية:

أ – تخريج طرق الحديث بحسب المتابعات التامة فما دون ذلك؛ لاستخراج التفرد في كل حلقات السند.

ب – الرجوع إلى كل ما تيسر لي من كتب السنة، إلا أني لم أقيدها جميعاً لكثرتها

إلا إن كان هناك وجه يزيل التفرد، أما إذا تكررت الأوجه فأكتفي بكتب السنة المشهورة والمطبوعة.

جـ- عند تساوي المصادر في درجة المتابعة فإني أقدم الأقدم وفاة.

د - اعتمدت ذكر رقم الحديث واسم الكتاب والباب في الكتب المبوَّبة، وأما المسانيد والمعاجم فأذكر رقم الحديث فقط.

هـ - إن كان الحديث مُعَلًّا فأتبع فيه تخريج كل وجه على حدة وذكر طرقه، ثم أرجح بين هذه الأوجه بما تبين لي من قرائن محتفة بكل وجه، مع الاستعانة بكلام الأئمة في ذلك.

٣ - استقصاء التفرد في طبقات السند، وتحديد إن كان التفرد نسبياً أو مطلقاً.

٤ - دراسة إسناد كل حديث والحكم عليه.

٥ - الرجوع إلى كتب العلل والسؤالات والتخريج؛ للنظر في أقوال العلماء في حكمهم على الحديث وأرائهم في التفرد أو المتابعة.

٦ - البحث عن شواهد الحديث؛ لنفي التفرد المطلق عنه، وإثبات أصل الحديث.

٧ - تحديد الحلقات التي وقع فيها التفرد، وبيان إن كانت هناك غرابة مطلقة في مستوى الصحابي في رواية هذا الحديث.

المبحث الأول

الأحاديث المقبولة التي أطلق عليها ابن خزيمة مصطلح غريب غريب

الحديث الأول(١): حدثنا عمران بن موسى القزار بخبر غريب غريب، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا عبد العزيز وهو ابن صهيب عن أنس بن مالك قال: «لم يخرج إلينا رسول الله ﷺ ثلاثاً، فأقيمت الصلاة فذهب أبو بكر يصلي بالناس، فرفع النبي الحجاب، فما رأينا منظراً أعجب إلينا منه حيث وضحَ لنا وجه رسول الله، فأومأ رسول الله إلى أبي بكر أن تقدَّم، وأرخى نبي الله الحجاب، فلم يوصل إليه حتى مات».

---

(١) كتاب الإمامة، باب الرخصة للمريض في ترك شهود الجماعة ح١٤٨٨ (٣/ ٢٠).

التخريج:

أخرجه البخاري في صحيحه[1] عن عمران بن موسى، وأخرجه أبو يعلى في مسنده[2]، وابن حبان في صحيحه[3]، وأخرجه أحمد في مسنده[4]، ومسلم في صحيحه[5]، وأبو عوانة في مستخرجه[6] عن عبدالوارث، والبيهقي في سننه[7] من طريق عبد العزيز به، وأخرجه الحميدي في مسنده (ح١١٣٨)، وأحمد في مسنده[8]، والبخاري في صحيحه[9]، ومسلم في صحيحه[10]، وابن ماجه في السنن[11]، والنسائي في الكبرى[12]، وابن خزيمة في صحيحه[13] من طريق الزهري عن أنس به.

الحكم على الحديث: الحديث صحيح.

الحلقات التي وقع فيها التفرد:

١ – عبد الوارث عن عبد العزيز.

٢– تفرَّد أنس برواية هذا الحديث، فهو غريب مطلق.

الحديث الثاني[14]: أخبرنا أبو طاهر، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا سعد بن عبد الله بن عبد الحكيم بن أعين، بخبر غريب غريب، ثنا أبي، ثنا الليث بن سعد، عن الحارث بن يعقوب، عن قيس بن رافع القيسي، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عبد الله بن عمرو،

(١) (ح٦٨١) كتاب الصلاة، باب أهل العلم والمفصل أحق بالإمامة (١/ ١٣٧).
(٢) (ح٣٩٢٤) (٧/ ٢٥).
(٣) (ح٤٠٦٥) كتاب الصلاة، باب ذكر العذر الأول وهو (٥/ ٤١٧).
(٤) (ح١٣٢٠٤) (٢٠/ ٤٢٥).
(٥) (ح٤١٩) كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر (١/ ٣١٥).
(٦) (ح ١٦٥٢) باب إباحة ترك الائتمام بالإمام في الصلاة قاعداً (١/ ٤٣٩).
(٧) (ح١٤٨٨) كتاب الصلاة، باب ترك الجماعة بعذر (٣/ ١٠٦).
(٨) (ح٣٩٣) (٢٠/ ٣٦٩).
(٩) (ح٧٥٤) كتاب الصلاة، باب هل يلتفت لأمر ينزل به (١/ ١٥١).
(١٠) (ح٤١٩) كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر (١/ ٣١١).
(١١) (ح١٦١٤) كتاب الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله (١/ ٥١٧).
(١٢) (ح٧٠٧٠) كتاب الصلاة، ذكر قوله حين شخص بصره (٦/ ٣٩١).
(١٣) (ح١٦٥٠) كتاب الصلاة، أبواب العدد الذي يجوز فيه ترك إتيان الجماعة (٣/ ١٤٧).
(١٤) كتاب الإمامة، باب ضمان الله الغادي إلى المسجد والرائح إليه ح١٤٩٥ (٣/ ٢٥).

أن عبد الله بن عمرو، مَرَّ بمعاذ بن جبل، وهو قائم على بابه يشير بيده، كأنه يحدث نفسه، فقال له عبد الله: ما شأنك يا أبا عبد الرحمن، تحدث نفسك؟ قال: وما لي! أيريد عدو الله أن يلهيني عن كلام سمعته من رسول الله ﷺ قال: تكابد دهرك الآن في بيتك ألا تخرج إلى المجلس فتحدث، فأنا سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من جاهد في سبيل الله كان ضامناً على الله، ومن عاد مريضاً كان ضامناً على الله، ومن غدا إلى المسجد أو راح كان ضامناً على الله، ومن دخل على إمام يعوده كان ضامناً على الله، ومن جلس في بيته لم يغتب أحداً بسوء كان ضامناً على الله»، فيريد عدو الله أن يخرجني من بيتي إلى المجلس.

التخريج:

أخرجه ابن حبان في صحيحه[1]، من طريق ابن خزيمة، وأخرجه الطبراني في الكبير[2]، والأوسط[3]، والحاكم في المستدرك[4]، والبيهقي في الكبرى[5]، كلهم من طرق عن الليث به، وأخرجه أحمد في مسنده (ح٢٢٠٩٣) من طريق علي بن رباح، والبزار في مسنده كما في كشف الأستار[6]، من طريق عبد الله بن يزيد كليهما عن عبد الله بن عمرو به.

الحكم على الحديث: الحديث حسن:

إسناده متصل ورجال إسناده ثقات عدا قيس بن رافع، قال عنه ابن حجر مقبول[7]،

---

(١) (ح٣٧٢) باب ذكر الخصال التي إذا استعملها المرء كان ضامناً فيها على الله عز وجل (٢/ ٩٤).
(٢) (ح٥٤) (٢٠/ ٣٧).
(٣) (ح٨٦٥٩) (٨/ ٢٨٨).
(٤) (ح٧٦٧) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة وقال: هذا حديث رواته مصريون ثقات ولم يخرجاه (١/ ٣٣١) وقال الذهبي: رواته ثقات.
(٥) (ح١٨٥٣٩) باب فضل من مات في سبيل الله (٩/ ٢٨٠).
(٦) (ح٤٣٥) باب في عُمَّار المساجد (١/ ٢١٧).
(٧) تقريب التهذيب (ص٤٥٦). ذكره البخاري في التاريخ (٧/ ١٤٩) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ٩٦) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلا، قال ابن حجر في التهذيب (٨/ ٣٩١): قال الحسن بن ثوبان دخلت على قيس بن رافع وكان من أهل العلم والستر فذكر خيراً، وقال الذهبي في تاريخ الإسلام (٢/ ١١٦١): أحد العلماء.

ولم تثبت صحبته، وهو في طبقة التابعين، كما أنه روى عنه جمع من الرواة، ولحديثه هذا متابعات قاصرة كما تبيَّن من التخريج.

ولجزء من الحديث شاهد من حديث أبي أمامة[1].

ولبقية الحديث شاهد آخر حسن عند ابن حبان[2] من حديث أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «خمس من عملهن في يوم كتبه الله من أهل الجنة، من عاد مريضاً، وشهد جنازة، وصام يوماً، وراح يوم الجمعة، وأعتق رقبة» وليس في الحديث شذوذ ولا علة.

الحلقات التي وقع فيها التفرد:

١- الليث بن سعد عن الحارث بن يعقوب.

٢- الحارث بن يعقوب عن قيس بن رافع.

٣- قيس بن رافع عن عبد الرحمن بن جبير.

الحديث الثالث[3]: حدثنا إبراهيم بن محمد الحلبي البصري بخبر غريب غريب، حدثنا يحيى بن الحارث الشيرازي وكان ثقة، وكان عبد الله بن داود - يثني عليه - قال: حدثنا زهير بن محمد التميمي، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي قال: قال رسول الله ﷺ: «ليبشر المشاؤون في الظلام إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة».

تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم في المستدرك[4]، والبيهقي في السنن الكبرى[5]، من طريق ابن خزيمة،

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (ح٧٣٦٥) عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من كانت فيه واحدة منهم كان ضامناً على الله عز وجل: من خرج في سبيل الله كان ضامناً على الله إن توفاه أدخله الجنة، وإن ردَّه إلى أهله فما نال من أجر أو غنيمة، ورجل كان في المسجد فهو ضامن على الله إن توفاه الله أدخله الجنة وإن ردَّه إلى أهله فما نال من أجر أو غنيمة، ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله عز وجل».

(٢) (ح ٢٧٧١) صحيح ابن حبان، باب صلاة الجمعة، ذكر البيان بأن أفضل الأيام يوم الجمعة (٧/ ٦).

(٣) كتاب الصلاة، باب فضل المشي إلى الصلاة في الظلام ح١٤٩٨ (٣/ ٢٧).

(٤) (ح٧٦٨) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة (١/ ٣٣١).

(٥) (ح٤٩٧٥) كتاب الصلاة، باب ما جاء في فضل المشي إلى المسجد للصلاة (٣/ ٨٩).

وابن ماجه في سننه[1] من طريق إبراهيم بن محمد، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه[2]، والبيهقي في السنن الكبرى[3]، والطبراني في المعجم الكبير[4]، من طريق أبي غسان عن أبي حازم به.

دراسة الحكم على الحديث:

الحديث حسن، فالإسناد متصل إلا أن فيه إبراهيم بن محمد ويحيى بن الحارث كليهما صدوق، وأما زهير بن محمد فهو صدوق يخطيء، إلا أن له متابعاً، وهو أبو غسان محمد بن مطرف وهو ثقة، وليس في الحديث شذوذ ولا علة.

الحلقات التي وقع فيها التفرد:

١- إبراهيم بن محمد تفرد بالرواية عن يحيى بن الحارث.

٢- يحيى بن الحارث تفرَّد بالرواية عن زهير وأبي غسان.

٣- أبو حازم تفرد بالرواية عن سهل بن سعد.

وللحديث شواهد يرويها غير سهل من الصحابة، كأنس بن مالك، كما في سنن ابن ماجه[5].

الحديث الرابع[6]: حدثنا هلال بن بشر البصري بخبر غريب غريب، حدثنا عثمان بن الهيثم، مؤذن مسجد الجامع، قال: حدثنا عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: أخبرني رسول الله ﷺ: «أن أحفظ زكاة رمضان» فأتاني آت في جوف الليل، فجعل يحثو من الطعام فأخذته، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، فقال: دعني فإني محتاج، فخليت سبيله، فقال رسول الله ﷺ بعد ما صلى الغداة: «يا أبا هريرة ما فعل أسيرك الليلة، أو قال: البارحة»، قلت: يا رسول الله، شكا حاجة فخليته وزعم

(١) (ح٧٨٠) كتاب الصلاة، باب المشي إلى الصلاة (١/ ٢٥٦).
(٢) (ح١٤٩٩) كتاب الصلاة، باب فضل المشي إلى الصلاة في الظلام بالليل (٣/ ٢٧).
(٣) (ح٤٩٧٥) كتاب الصلاة، باب ما جاء في فضل المشي إلى المساجد (٣/ ٨٩).
(٤) (ح٥٨٠٠) (٦/ ١٤٧).
(٥) (ح٧٨١) كتاب الصلاة، باب المشي إلى الصلاة (١/ ٢٥٧).
(٦) كتاب الزكاة، باب الرخصة في تأخير الإمام قسم صدقة الفطر (ح٢٤٢٤، ٤/ ١٥٢).

أنه لا يعود، فقال: «أما إنه كذبك، وسيعود» قال: فرصدته، وعلمت أنه سيعود؛ لقول رسول الله ﷺ قال: فجاء، فجعل يحثو من الطعام، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، فشكا حاجة، فخليت عنه، فأصبحت، فقال لي رسول الله ﷺ: «ما فعل أسيرك الليلة أو البارحة» قلت: يا رسول الله، شكى حاجة فخليته، وزعم أنه لا يعود، فقال: «أما إنه قد كذبك وسيعود»، فرصدته، وعلمت أنه سيعود؛ لقول رسول الله ﷺ، فجاء، فجعل يحثو من الطعام، فأخذته، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، فقال: دعني حتى أعلمك كلمات ينفعك الله بهن، قال: وكانوا أحرص شيء على الخير، قال: إذا أويت إلى فراشك، فاقرأ آية الكرسي ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾ (البقرة: ٢٥٥) فإنه لن يزال معك من الله حافظ، ولا يقربك الشيطان، حتى تصبح فخليت سبيله، فقال له رسول الله ﷺ: «ما فعل أسيرك يا أبا هريرة؟ فأخبره، فقال: صدقك وإنه لكاذب، تدري من تخاطب منذ ثلاث ليال، ذاك الشيطان».

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في صحيحه معلقاً[١]، ومن طريقه البغوي في شرح السنة[٢] عن عثمان بن الهيثم به، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى[٣]، عن إبراهيم بن يعقوب، والبيهقي في الدعوات الكبير[٤]، وفي شعب الإيمان[٥] من طريق السري بن خزيمة، كليهما (إبراهيم والسري) عن عثمان بن الهيثم به، وأخرجه النسائي في الكبرى[٦] من طريق أبي المتوكل. عن أبي هريرة به.

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح وإن كان عثمان بن الهيثم تكلِّم فيه[٧] إلا أن لحديثه متابعات قاصرة

---

(١) (ح٢٣١١) كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازه الوكلاء (٣/ ١٠١).
(٢) (ح١١٩٦) كتاب فضائل القرآن، باب فضل آية الكرسي (٤/ ٤٦٠).
(٣) (ح١٧٢٩) كتاب الزينة، باب ذكر ما يكب العفريت (٩/ ٣٥١).
(٤) (ح٤٠٦) باب الدعاء والذكر عند النوم (١/ ٥٢١).
(٥) (ح٢١٧٠) باب ذكر سورة البقرة (٤/ ٥٣).
(٦) (ح١٠٧٢٨) كتاب فضائل القرآن، باب آية الكرسي (٩/ ٣٥١).
(٧) قال أبو حاتم في الجرح والتعديل (٦/ ١٧٢): صدوق بآخره كان يتلقن، وقال ابن حجر في التقريب=

تقوي روايته.

الطبقات التي وصل فيها التفرد:

١- تفرد عثمان بن الهيثم عن عوف.

٢-تفرد عوف بن بندويه عن محمد بن سيرين.

الحديث الخامس[١]: حدثنا الحسن بن قزعة بن عبيد بخبر غريب غريب، حدثنا سفيان بن حبيب، ثنا حميد الطويل، عن بكر بن عبد الله المزني، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «استمتعوا من هذا البيت؛ فإنه قد هدم مرتين، ويرفع في الثالث» قال أبو بكر: «قوله: «يرفع في الثالث» ، يريد بعد الثالثة، إذ رفع ما قد هدم محال؛ لأن البيت إذا هدم لا يقع عليه اسم بيت إذا لم يكن هناك بناء».

التخريج:

أخرجه البزار في البحر الزخار[٢] عن الحسن بن قزعة به، وأخرج ابن حبان في صحيحه[٣]، والطبراني في المعجم الكبير[٤]، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان[٥] من طرق عن الحسن به، وأخرجه الحاكم في المستدرك[٦]من طريق عمرو بن عوف عن سفيان بن حبيب به، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

=(١/٣٨٧): ثقة تغير فصار يتلقن، وقد أورد له البخاري هذا الحديث معلقاً بصيغة قال، قال ابن حجر: الظاهر أنه لم يسمعه منه، وقد استعمل المصنّف هذه الصيغة فيما لم يسمعه من مشايخه. فتح الباري (١/١٧).

(١) كتاب المناسك المختصر من المختصر من المسند عن النبي ﷺ على الشرط الذي ذكرنا في أول كتاب الطهارة، باب الأمر بتعجيل الحج خوف فوته برفع الكعبة، إذ النبي ﷺ أعلم أنها ترفع بعد هدم مرتين ح٢٥٠٦ (٤/٢١٩).

(٢) (ح ٦١٥٧) (١٢/٣٠٨) قال البزار: هذا الحديث لم نسمع أحد يحدث به إلا الحسن عن سفيان، وقد روي عن حماد عن حميد عن بكر عن ابن عمر موقوفاً – لم أجد هذا الطريق –، قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/٢٠٦)، وقد تابع الحسن بن قزعة على رفعه عمرو بن عون كما عند الحاكم في المستدرك. وقال: قول الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجا لسفيان بن حبيب شيئاً إلا أنه من الثقات المشهورين، ولم أر أحداً تكلم فيه ولا في الحسن بن قزعة.

(٣) (ح٦٧٥٣) كتاب الحج، باب ذكر الأخبار عن وصف العدد الذي تخرب الكعبة به (١٢/ ٢٨١).

(٤) (ح١٤٠٣٣) (٣/٢٧٥).

(٥) (ح ٩٤٤) (٣/٥٥٧).

(٦) (ح١٦١٠) كتاب المناسك، الحج في كل سنة أو مرة واحدة (١/٦٠٨).

وله طريق موقوف أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه[1] عن يزيد بن هارون عن حميد، عن بكر بن عبد الله المزني، عن عبد الله بن عمر به موقوفاً.

وهذا الموقوف له حكم المرفوع؛ لأنه ليس مما يقال بالرأي، بل هو من الغيب الذي لايعلمه إلا الله.

الحكم على الحديث:

الإسناد صحيح لغيره؛ لأن الحسن بن قزعة صدوق، وتابعه عمرو بن عون عند الحاكم وهو ثقة، فيرتقي الإسناد للصحيح لغيره، وهو متصل وليس فيه شذوذ ولاعلة، وأما الحديث: فقد صح من رواية عمرو بن عوف.

الحلقات التي وقع فيها التفرد:

١- سفيان تفرَّد عن حميد برواية الحديث مرفوعاً.

٢-حميد تفرَّد عن بكر المزني.

٣- بكر المزني تفرَّد عن عبد الله بن عمرو.

ولم يروه من الصحابة إلا عبد الله بن عمر فهو غريب مطلق، كما أن فيه غرابة في معناه، حيث لم يرد هذا المعنى في أحاديث أخرى، ولم يذكر ابن خزيمة إلا هذا الحديث في الباب.

الحديث السادس[2]: ثنا محمد بن العلاء بن كريب بخبر غريب غريب، ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن عبيد الله، عن أبي الزبير، عن جابر قال: رمى رسول الله ﷺ الجمرة بمثل حصا الخذف.

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه[3]، والترمذي في جامعه[4]، والنسائي في السنن

(١) (ح ١٤١٠٨) باب من كره هدمه (٣/ ٢٧٠).
(٢) كتاب المناسك، باب قدر الحصى الذي يرمي به الجمار (ح٢٨٧٥، ٣/ ٤٧٠).
(٣) (ح١٢٩٩) كتاب الحج، باب استحباب كون حصى الجمار بقدر حصى الخذف (٢/ ٩٤٤).
(٤) (ح٨٩٧) كتاب الحج، باب ما جاء أن الجمار التي يرمى بها مثل حصى الخذف (٣/ ٢٣٣).

الصغرى[1]، والبيهقي في السنن الكبرى[2]، من طرق عن ابن جريج وأخرجه الترمذي[3]، والنسائي في السنن الصغرى[4]، وابن ماجه[5] من طريق سفيان الثوري كليهما – ابن جريج وسفيان – عن أبي الزبير به، كما أخرجه النسائي في السنن الصغرى[6] من طريق جعفر بن محمد بن علي بن حسين عن أبيه عن جابر.

وللحديث شواهد يرويها غير جابر، كالفضل بن عباس كما في صحيح مسلم[7].

الحكم على الحديث: الحديث صحيح.

الإسناد متصل ورجاله ثقات ما عدا أبا الزبير صدوق مدلس، وقد عنعن عن جابر في هذه الرواية، إلا أنه صرَّح بالسماع في رواية مسلم، والبيهقي في السنن الكبرى من طريق ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، سمع جابراً به، وليس فيه شذوذ ولا علة.

الحلقات التي وقع فيها التفرد:

١- محمد بن العلاء عن عبد الرحيم بن سليمان.

٢- عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن عمر.

الحديث السابع[8]: أخبرنا أبو طاهر، قال: حدثنا أبو بكر قال: حدثنا الفضل بن يعقوب الرخامي بخبر غريب غريب قال: حدثنا أسد بن موسى، نا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان: «يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾، و﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ﴾.

---

(١) (ح ٣٠٤١) كتاب الحج، باب المكان الذي ترمى منه جمرة العقبة (٥/ ٢٧٤).
(٢) (ح ٩٥٣٩) كتاب الحج، باب أخذ الحصى لرمي جمرة العقبة (٥/ ٢٠٧).
(٣) (ح ٨٨٦) كتاب الحج، باب ما جاء في الإفاضة (٣/ ٢٢٥).
(٤) (ح ٣٠٢١) كتاب المناسك، باب الأمر بالسكينة في الإفاضة من عرفة (٥/ ٢٥٨).
(٥) (ح ٣٠٢٣) كتاب الحج، باب الوقوف وبجمع (٢/ ١٠٠٦).
(٦) (ح ٣٠٧٦) كتاب المناسك باب عدد الحصى التي يرمى بها الجمار (٥/ ٢٧٤).
(٧) (ح ١٢٨٢) كتاب المناسك، باب استحباب إدامة التلبية للحاج حتى يشرع في رمي جمرة العقبة (٢/ ٩٣١).
(٨) كتاب الصلاة، باب القراءة في الفجر يوم الجمعة (ح ٥٣٣، ١/ ٢٦٩).

تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير[١] من طريق أسد بن موسى عن حماد به، وأخرجه أحمد في مسنده[٢]، وأبو داود[٣]، والترمذي[٤]، والنسائي في الصغرى[٥]، وابن ماجه[٦]، والبيهقي في السنن الكبرى[٧]، وابن حبان[٨] من طريق مخول بن راشد، وأخرجه البزار في مسنده[٩]من طريق أبي إسحاق، والبيهقي في معرفة السنن والآثار[١٠] من طريق مكحول، ثلاثتهم (مخول، وأبو إسحاق، ومكحول) عن مسلم بن البطين عن سعيد بن جبير به، وأخرجه أحمد في مسنده[١١]، والبزار[١٢]، وابن حبان في صحيحه[١٣]، وأبو يعلى في مسنده[١٤]من طريق قتادة عن عزرة عن سعيد، وأخرجه البزار في البحر الزخار[١٥] عن مسلمة بن كهيل عن سعيد، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه[١٦]، والطبراني في المعجم الكبير[١٧] من طريق طاوس عن ابن عباس به، وللحديث شواهد يرويها غير ابن عباس، كأبي هريرة أخرجه ابن ماجه[١٨].

---

(١) (ح١٢٤٦٢) (١٢/ ٥٨).
(٢) (ح١٩٩٣) (٣/ ٤٥٠).
(٣) (ح١٠٧٤) كتاب الصلاة، باب ما يقرأ في صلاة الصبح (١/ ٢٨٢).
(٤) (ح٥٢٠) كتاب الصلاة، باب ما جاء فيما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة (٢/ ٣٩٨).
(٥) (ح٩٥٦) كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح يوم الجمعة (٢/ ١٥٩).
(٦) (ح٨٢١) كتاب الصلاة، باب القراءة في صلاة الفجر (١/ ٢٦٩).
(٧) (ح٥٧٢) كتاب الصلاة، باب القراءة في صلاة الجمعة (٣/ ٢٨٣).
(٨) (١٨٢١) ذكر خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه (٥/ ١٢٩).
(٩) (٤٨٠٠) (١١/ ٩٠).
(١٠) (ح٦٤٤٣) كتاب الصلاة، باب القراءة في الجمعة (٤/ ٣٥٦).
(١١) (ح٣٠٩٦) (٥/ ٢١٢).
(١٢) (ح٤٩٩٧) (١١/ ٢٢٨) قال البزار: وهذا الحديث رواه ابن عباس ولا نعلم رُوي عن ابن عباس إلا من طريقين أحدهما رواه مسلم بن البطين عن سعيد عن ابن عباس وقتادة عن عزرة.
(١٣) (١٨٢٠) كتاب الصلاة، باب ذكر ما يستحب للإمام أن يقتصر على قراءة سورتين معلومتين (٥/ ١٢٨).
(١٤) (ح٢٥٣٠) (٤/ ٤٠٨).
(١٥) (ح٥١٥٢) (١١/ ٣٣٧).
(١٦) (٥٢٤٠) كتاب الصلاة، باب القراءة في يوم الجمعة (٣/ ١٨١).
(١٧) (ح١٠٩٠٠) (١١/ ١٣٤).
(١٨) (ح٨٢٣) كتاب الصلاة، باب القراءة في صلاة الصبح (١/ ٢٦٩).

الحكم على الحديث: الحديث صحيح رجاله ثقات.

بيان الحلقات التي وقع فيها التفرد:

أ- أسد بن موسى عن حماد.

ب - حماد عن أيوب.

ولعله يشير بالغرابة إلى تفرد حماد عن أيوب برواية هذا الحديث، ولم ينقله عن حماد إلا أسد بن موسى.

الحديث الثامن[1]: نا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم البزاز بخبر غريب غريب، أنا يحيى بن إسحاق السليحيني، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة، أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: «متى توتر؟» قال: أوتر قبل أن أنام، فقال لعمر: «متى توتر؟» قال: أنام، ثم أوتر قال: فقال لأبي بكر: «أخذت بالحزم، أو بالوثيقة»، وقال لعمر: «أخذت بالقوة».

قال أبو بكر: هذا عند أصحابنا عن حماد مرسل، ليس فيه أبو قتادة.

التخريج:

أخرجه أبو داود في سننه[2] من طريق محمد بن أبي خلف، والحاكم في المستدرك[3] عن طريق بشر بن موسى، كليهما عن يحيى بن إسحاق السليحيني به ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في السنن الكبرى[4].

ولم أجد الطريق المرسل الذي أشار له ابن خزيمة، لا في مصادر السنة ولا في كتب العلل والسؤالات فيما اطلعت عليه والله أعلم.

الحكم على الحديث: الحديث صحيح، إسناده متصل، ورجاله ثقات، وليس فيه

---

(١) كتاب الصلاة، باب ذكر الخبر المفسر للفظتين المجملتين اللتين ذكرهما في البابين المتقدمين (ح١٠٨٤، ٢/٢٦٨).

(٢) (ح١٤٣٤) كتاب الصلاة، باب في الوتر قبل النوم (١/٤٥٥).

(٣) (ح١١٢٠) كتاب الوتر (١/٤٤٢).

(٤) (ح٤٨٣٩) كتاب الصلاة، باب الاختيار في وقت الوتر (٣/ ٥١).

شذوذ ولا علة.

قال الحاكم في المستدرك: حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه[1].

وقال ابن الملقن في البدر المنير: رواه أبو داود بإسناد صحيح، وقال ابن القطان: رجاله كلهم ثقات[2].

بيان الحلقات التي وقع فيها التفرد:

يبدأ التفرد في الإسناد من يحيى بن إسحاق السليحيني إلى نهاية الإسناد.

١- يحيى بن إسحاق السليحيني عن حماد.

٢- حماد بن سلمة عن ثابت.

٣- ثابت بن عبد الله بن رباح.

٤- عبد الله بن رباح عن أبي قتادة.

وللحديث شواهد يرويها غير أبي قتادة، من حديث جابر بن عبد الله وغيره، أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه[3]؛ ولعل ابن خزيمة أشار بقوله: غريب غريب إلى تعدد الحلقات التي وقع فيها التفرد.

الحديث التاسع[4]: أخبرنا أبو طاهر، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا محمد بن العلاء بن كريب بخبر غريب غريب، ثنا قبيصة، ثنا ورقاء بن عمر، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله، قال: وُثِئَتْ[5] رجل رسول الله ﷺ، فدخلنا عليه، فوجدناه جالسا في حجرة له بين يديه غُرْفَة قال: فصلى جالساً، فقمنا خلفه فصلينا، فلما قضى الصلاة قال: «إذا صليت جالساً فصلوا جلوساً، وإذا صليت قائما صلوا قياماً، ولا تقوموا كما تقوم فارس لجباريها وملوكها».

---

(١) (١/ ٣٠١).
(٢) (٤/ ٣١٩).
(٣) (ح٦٧٠٨) باب من قال يصلي الرجل آخر صلاته بالليل وترا (٢/ ٨٠).
(١) كتاب الصلاة، باب صلاة المريض في منزله جماعة (ح١٤٨٧، ٣/ ١٩).
(٥) وثئت: أي أصابها وهن دون الخلع والكسر. النهاية في غريب الحديث (٥/ ١٥٠).

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده[١]، عن أبي جعفر المدائني عن ورقاء به، وأخرجه مسلم في صحيحه[٢]، وابن ماجه في سننه[٣]، وابن خزيمة في صحيحه[٤]، وابن حبان في صحيحه[٥]، والبيهقي في الكبرى[٦] كلهم عن أبي الزبير، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه[٧]، وأبو يعلى في مسنده[٨]، وأبو داود في سننه[٩]، وابن خزيمة في صحيحه[١٠]، وابن حبان في صحيحه[١١]، والدارقطني في سننه[١٢]، والبيهقي في الكبرى[١٣]، كلهم عن أبي سفيان، كليهما (أبوالزبير وأبو سفيان) عن جابر به.

الحكم على الحديث: الحديث صحيح.

الحلقات التي وقع فيها التفرد:

١ – محمد بن العلاء عن قبيصة.

٢– ورقاء عن منصور.

٣–منصور عن سالم بن أبي الجعد.

الحديث العاشر[١٤]: أخبرنا أبو طاهر، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، بخبر غريب غريب، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال:

---

(١) (ح١٥٢٥١) (٢٣/٤٠٣).
(٢) (ح٤١٣) كتاب الصلاة، باب ائتمام المأموم بالإمام (١/٣٠٨).
(٣) (ح١٢٤٠) كتاب الصلاة، باب ما جاء في إنما جعل الإمام ليؤتم به (١/٣٩٢).
(٤) (ح ٤٧٥) باب ذكر الخبر المدحض في تأويل المتأول لخبر حميد (٥/٤٧٦).
(٥) (ح ٢١٢٣) (٥/٤٩٣) باب ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي تقدم ذكرنا لها.
(٦) (ح ٣٤١٥) كتاب الصلاة، باب الإشارة فيما ينويه في صلاته (٢/٣٧٠).
(٧) (ح ٥٦٧٣) كتاب الصلاة، باب في الإمام يصلي جالساً (٢/١١٥).
(٨) (ح١٨٩٦) (٣/٤١١).
(٩) (ح ٦٠٢) كتاب الصلاة، باب الإمام يصلي من قعود (١/١٦٤).
(١٠) (ح ١٦١٥) كتاب الصلاة، باب النهي عن صلاة المأموم قائماً (٣/١١٥).
(١١) (ح٢١١٢) (٥/٤٧٦).
(١٢) (ح١٣٦٣) كتاب الصلاة، باب فضل صلاة القائم (٢/٢٩٧).
(١٣) (ح٥٠٧٤) كتاب الصلاة، باب ما روي في صلاة المأموم جالساً (٣/١١٢).
(١٤) كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعلين، (ح١٠١٢، ٢/٢٠٤).

لم أزل أسمع أن رسول الله ﷺ صلى على خمرة[1]، وقال: عن أنس بن مالك قال: «كان رسول الله ﷺ يصلي على الخمرة ويسجد عليها».

تخريج الحديث:

ورد هذا الحديث كما ذكر الإمام الدارقطني في العلل[2] موصولاً عن أنس من طريق المفضل بن فضالة، وابن وهب، فرواه ابن وهب في موطئه[3] عن يونس عن ابن شهاب: لم أزل أسمع أن رسول الله صلى على خمرة. عن أنس قال: «كان رسول الله يصلي على الخمرة ويسجد عليها» وهو حديث الباب.

وأما رواية المفضل فرواها ابن الدقاق في فوائده[4] عن يونس عن ابن شهاب أن رسول الله كان يصلي على الخمرة (ح٣٧٩) وقال ابن شهاب عن أنس أن رسول الله كان يصلي على الخمرة.

وأشار الدارقطني إلى ورود الرواية عن الزهري مرسلة من طريق شبيب بن سعيد عن يونس عن الزهري إلا أني لم أجدها. ووجدت رواية أخرى مرسلة عن الزهري عند عبد الرزاق في المصنف[5] عن معمر سألت الزهري عن السجود على الطنفسة قال: لابأس بذاك، كان رسول الله يصلي على الخمرة، والمشهور في هذا الحديث روايته من طريق أنس عن أم سليم.

فأخرجه أحمد[6]، والطبراني في المعجم الكبير[7] والبيهقي في السنن الكبرى[8] من طرق عن وهيب عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس عن أم سليم، فرواه ابن أبي شيبة في

---

(١) الخمرة: مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات. النهاية في غريب الحديث (٢/ ٧٧١).
(٢) (١٢/ ١٩١).
(٣) (ح٤٣٢) (١/ ١٢٨).
(٤) (ح٣٧٨) (١/ ١٨٦)
(٥) (ح١٥٣٨) باب الصلاة على الخمرة (١/ ٣٩٤).
(٦) (ح ٢٧١١٧) (٤٥/ ٨٣).
(٧) (ح٢٩٦) (٢٥/ ١٢٢).
(٨) (ح٤١٩٦) باب الصلاة على الخمرة (٢/ ٥٩٠).

المصنف[1] عن عبد الوهاب عن أيوب عن أنس بن سيرين عن أنس عن أم سليم.

قال ابن رجب في فتح الباري[2]: اختلف فيه على يونس، فرواه المفضل بن فضالة عن يونس عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ كان يصلي على الخمرة يسجد لها. ورواه شبيب بن سعيد عن يونس عن الزهري مرسلاً، ورواه ابن منده عن يونس عن الزهري قال: لم أزل اسمع أن رسول الله صلى على الخمرة، وعن أنس قال: كان رسول الله يصلي على الخمرة ويسجد لها. فرواه بالوجهين جميعاً، ثم قال: وقد روى صلاة النبي على الخمرة من روايات عدة من الصحابة من طرق كثيرة ولم يخرج في الصحيحين سوى حديث ميمونة، ولم يخرج في بقية الكتب الستة سوى حديث ابن عباس، خرجه الترمذي، وأسانيدها كلها لا تخلو من مقال.

الحكم على الحديث: الإسناد صحيح:

الرواة كلهم ثقات، إلا أنه اختلف فيه على يونس كما أشار الدارقطني وابن رجب، إلا أن رواية ابن مندة متابعة لرواية ابن وهب الموصولة التي فيها ذكر الوجهين، كما بيَّن ابن رجب، فكلا الوجهين صحيح عن الزهري والله أعلم.

الحلقات التي وقع فيها التفرد:

١- يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب.

٢- يونس عن الزهري[3].

---

(١) (ح٤٠٢٣) في الصلاة على الحصر (١/ ٣٥٠).

(٢) (٣/ ٢٢).

(٣) وقد أشار الدارقطني كما في أطراف الغرائب للقيسراني إلى هذا التفرد (٢/ ٢٢٦).

المبحث الثاني

الأحاديث المردودة التي أطلق عليها ابن خزيمة مصطلح غريب غريب

الحديث الأول[1]: حدثنا أبو عمرو مسلم بن عمرو بن مسلم بن وهب الأسلمي المديني بخبر غريب غريب قال: حدثني عبد الله بن نافع، عن كثير بن عبد الله المزني، عن أبيه عن جده قال: سئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ (الأعلى: ١٥)، فقال أنزلت في زكاة الفطر.

تخريج الحديث:

أخرجه البزار في مسنده[2] عن علي بن سهل، والبيهقي في السنن الكبرى[3] من طريق محمد بن إسحاق المسيبي كليهما عن محمد عن عبد الله بن نافع به.

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف جداً، فيه: كثير بن عبد الله المزني متهم بالكذب، متروك الحديث.

وقد أخرج عبد الرازق في مصنفه أثراً عن ابن جريج يدل على عموم الآية وعدم تخصيصها بزكاة الفطر. قال عبدالرزاق: عن ابن جريج: قلت لعطاء: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ﴾ للفطر؟، قال: في الصدقة كلها[4]. فهو غريب بهذا اللفظ الذي ساقه كثير المزني، وقد ورد في مصنف ابن أبي شيبة (ح٩٨٢٥) أثر عن أبي الأحوص أنه قال: إذا أتى أحدكم السائل وهو يريد الصلاة، أو قال يريد أن يصلي، فإن استطاع أن يتصدق فليفعل فإن الله تعالى يقول: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ﴾ الآية، فإن استطاع أن يقدم بين يدي

---

(١) كتاب الزكاة، باب ذكر ثناء الله عز وجل على مؤدي زكاة الفطر (ح٢٤٢٠، ٤/ ١٥٠).

(٢) (ح٣٣٨٣) (٨/ ٣١٣) قال البزار: هذا الحديث لا نعلم أحد رواه بهذا اللفظ عن النبي إلا عمرو بن عوف ولا نعلم حدثه عن عمرو إلا أبوه عبد الله، ولا حدثه عن عبد الله إلا كثير بن عبد الله.

(٣) (ح٧٦٦٨) كتاب الزكاة، جماع أبواب زكاة الفطر (٤/ ٢٦٨).

(٤) كتاب الزكاة، باب هل يؤديها أهل البادية (ح٥٧٩٦، ٣/ ٣٢١).

صلاته صدقة فليفعل[1].

الحلقات التي وقع فيها التفرد:

١- تفرد به عبد الله بن نافع عن كثير.

٢- تفرد به كثير عن أبيه عن جده.

الحديث الثاني[2]: أخبرنا أبو طاهر، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا علي بن الحسين الدرهمي - بخبر غريب غريب - قال: حدثنا معتمر، عن سفيان الثوري، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: «كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة إلا يوم فتح مكة؛ فإنه شغل، فجمع بين الظهر والعصر بوضوء واحد».

الحديث الثالث: أخبرنا أبو طاهر، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا أبو عمار، ثنا وكيع بن الجراح، عن سفيان، عن محارب بن دثار، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، «أن النبي ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة، فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد».

قال أبو بكر: «لم يسند هذا الخبر عن الثوري أحد نعلمه غير المعتمر ووكيع، ورواه أصحاب الثوري وغيرهما، عن سفيان، عن محارب، عن سليمان بن بريدة، عن النبي ﷺ، فإن كان المعتمر، ووكيع مع جلالتهما حفظا هذا الإسناد واتصاله فهو خبر غريب غريب».

تخريج الحديث:

هذا الحديث روي عن سفيان الثوري عن محارب بن دثار[3]، على وجهين موصول

(١) كتاب الزكاة، باب ما جاء في الحث على الصدق وأمرها (٢/٣٥٣).

(٢) كتاب الوضوء، باب ذكر الدليل أن الله عز وجل إنما أوجب الوضوء على بعض القائمين للصلاة ح١٣، ح ١٤ (١/١٣٠).

(٣) ورد الحديث من طرق أخرى عن سفيان عن غير محارب، فرواه ابن خزيمة في نفس الباب (ح١٢) والترمذي كتاب الصلاة، باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد ح١٦ (١/٨٩)، كلاهما من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن أبيه مرفوعاً، وعن سفيان عن عمرو بن عامر عن أنس به مرفوعاً، في نفس الباب (ح٦٠) ولا يستغرب تعدد طرق هذا الحديث عن سفيان الثوري، فهو إمام حافظ مكثر، يتعدد شيوخه.

ومرسل.

١- الوجه الموصول من رواية:

أ- معتمر بن سليمان[١].

ب- وكيع بن الجراح[٢].

جـ- معاوية بن هشام[٣].

د - عبد الرزاق بن همام الصنعاني[٤].

أ- المعتمر بن سليمان عن سفيان.

أخرجه البزار في البحر الزخار[٥]، والروياني في مسنده[٦]، وإسناده صحيح.

ب- وكيع عن سفيان.

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه[٧]، ومن طريقه ابن ماجه في السنن[٨]، وابن حبان في صحيحه[٩]، وأخرجه الطبري في جامع البيان[١٠] وإسناد وكيع صحيح.

ج - معاوية بن هشام.

أخرجه الطبري في جامع البيان (ح١١٣٣٣)، وإسناده ضعيف، فيه معاوية، قال ابن عدي[١١] بعد أن ذكر له بعض الأوهام في الحديث: له غير ما ذكرت حديث صالح عن الثوري وقد أغرب عن الثوري بأشياء، وأرجو أنه لا بأس به، وفي التهذيب قال:

---

(١) ثقة التقريب (١/ ٥٣٩).
(٢) ثقة حافظ (١/ ٥٨١).
(٣) صدوق له أوهام (١/ ٥٣٨).
(٤) ثقة حافظ تغير بعد ذهاب بصره في آخر عمره (١/ ٣٥٤).
(٥) (ح٤٣٦٥) (١٠/ ٢٦٥).
(٦) (ح٦٨) (١/ ٩٦).
(٧) (ح٢٩٨) كتاب الصلاة: باب من كان يصلي الصلاة بوضوء واحد (١/ ٣٤).
(٨) (ح٥١٠) كتاب الصلاة باب الوضوء لكل صلاة (١/ ١٦٩).
(٩) (ح١٧٠٧) كتاب الصلاة، باب ذكر الوقت الذي صلى فيه النبي الصلوات الخمس بوضوء واحد (٤/ ٦٠٧).
(١٠) (ح ١١٣١) (١٠/ ١٧).
(١١) الكامل في الضعفاء (٨/ ١٤٧).

عثمان بن أبي شيبة رجل صدق وليس بحجة، وقال الساجي: صدوق يهم، وقال أحمد: كثير الخطأ[1].

ولعل هذا السبب في اقتصار ابن خزيمة على طريق معتمر ووكيع دون طريق معاوية.

د – عبد الرزاق.

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه[2].

الوجه المرسل: أخرجه الطبري في جامع البيان[3] عن عبد الرحمن بن مهدي[4] عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن النبي ﷺ.

وذكر له ابن أبي حاتم في العلل[5] طريقاً آخر عن أبي نعيم[6] عن سفيان مرسلاً.

الحكم على الحديث:

بعد دراسة كلا الوجهين تبيَّن بأن الوجه الثاني المرسل هو الأرجح؛ وذلك لأنه من روايات الثقات عن سفيان المقدِّمين فيه، وهم: عبد الرحمن بن مهدي، وأبو نعيم، وكذلك لترجيح العلماء له.

قال ابن أبي حاتم: وسئل أبو زرعة عن حديث رواه أبو نعيم عن سفيان عن محارب

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر (١٠/ ٢١٨).

(٢) (ح١٥٧) باب هل يتوضأ لكل صلاة أم لا (١/ ٥٤).

(٣) (ح١١٣٣٢) (١٠/ ٨)

(٤) إمام حافظ متقن، مقدم في الثوري، الثقات للعجلي (٢/ ٨٨) وعن صالح ابن الإمام أحمد قال: قلت لأبي: أيما أثبت عندك عبد الرحمن بن مهدي أو وكيع؟ فقال: عبد الرحمن أقل سقطاً من وكيع في سفيان، قد خالفه وكيع في ستين حديثاً من حديث سفيان، وكان عبد الرحمن يجئ بها على ألفاظها، الجرح والتعديل (١/ ٢٥٣).

(٥) العلل والسؤالات لابن أبي حاتم (١/ ٦٢٤).

(٦) الفضل بن دكين ثقة ثبت مقدم في سفيان من أصحابه، وعن صالح ابن الإمام أحمد أنه سأل أباه: أبو نعيم أثبت أم وكيع؟ فقال: أبو نعيم أقل خطأ، ولما سئل علي بن المديني عن أوثق أصحاب الثوري قال: يحيى القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ووكيع وأبو نعيم، وأبو نعيم من الثقات، وعن أبي حاتم: ثقة كان يحفظ حديث الثوري حفظاً جيداً، وكان يأتي بحديث الثوري عن لفظ واحد لا يغيره، وكان لا يلقن، الجرح والتعديل (٧/ ٦٢).

عن سليمان بن بريدة عن النبي أنه صلى خمس صلوات بوضوء واحد، ورواه وكيع عن سفيان عن محارب عن ابن بريد عن أبيه عن النبي فقال: حديث أبي نعيم أصح.

قال ابن عبد الهادي[١]: كأن أبو زرعة يشير إلى أن رواية سفيان هذا الحديث عن محارب مرسلاً أصح من روايته متصلاً، لا أن إرساله أصح مطلقاً، والله أعلم.

وقال الترمذي[٢] – بعد ذكره لطرق الحديث وإشارته لطريق ابن مهدي المرسل–: وهذا أصح من حديث وكيع ، قال: رواه عبد الرحمن بن مهدي وغيره عن سفيان عن محارب عن سليمان بن بريدة عن النبي ﷺ.

وكذلك الدارقطني في العلل[٣] لما ذكر طرق الحديث قال: وغيرهم يرويه عن الثوري عن محارب عن ابن بريدة مرسلاً، وهو الصواب، والحديث صحيح من حديث بريدة من غير هذا الوجه من طريق علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه[٤].

بيان الحلقات التي وقع فيها التفرد:

١– سليمان بن بريدة عن أبيه.

٢– سفيان الثوري عن محارب.

ولعل الغرابة الزائدة التي أشار لها ابن خزيمة هي رواية الحديث موصولاً، مع اشتهار الوجه المرسل وترجيحه عند العلماء.

الحديث الرابع[٥]: أخبرنا أبو طاهر، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا محمد بن يحيى بخبر غريب غريب، حدثنا إبراهيم بن حمزة، نا عبد العزيز يعني ابن محمد، عن عبيدالله، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: كان رجل من الأنصار يؤمهم في مسجد قباء

---

(١) تعليقه على العلل لابن أبي حاتم محمد بن أحمد عبد الهادي (١/ ٢١٧).

(٢) جامع الترمذي كتاب الصلاة، باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد (١/ ٨٩).

(٣) علل الدارقطني (١٢/ ٤٢٧).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة، باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد (ح٢٧٧) بلفظ: «أن النبي صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد، ومسح على خفيه، فقال له عمر: لقد صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه، قال: عمداً صنعته يا عمر».

(٥) كتاب الصلاة، باب إباحة ترداد المصلي قراءة السورة الواحدة (ح٥٣٧، ١/ ٥٨١).

قال: وكان كلما افتتح سورة يقرأ لهم بها في الصلاة مما يقرأ به افتتح بـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ حتى يفرغ منها، ثم يقرأ بسورة أخرى معها، وكان يصنع ذلك في كل ركعة فلما أتاهم النبي ﷺ أخبروه بالخبر، فقال: «يا فلان، ما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة؟» قال: إني أحبها، فقال النبي ﷺ: «حبها أدخلك الجنة».

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري معلقاً[١] ومن طريقه أخرجه الترمذي في جامعه[٢]، عن إسماعيل بن أبي أويس، وابن حبان في صحيحه[٣]، من طريق مصعب بن عبد الله كليهما (إسماعيل ومصعب) عن عبد العزيز الدراوردي به، وأخرجه البزار في البحر الزخار[٤] أبو عوانة في مستخرجه[٥]، والبيهقي في السنن الصغرى[٦]، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة[٧]، كلهم من طريق سليمان بن بلال عن عبيد الله بن عمر، وأخرجه أحمد في مسنده[٨]، والدارمي في سننه[٩]، والبزار في البحر الزخار[١٠]، وابن حبان في صحيحه[١١] عن مبارك بن فضالة... وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه[١٢] عن شريك. كليهما (مبارك وشريك) عن ثابت به، وأخرجه البزار في البحر الزخار[١٣] من طريق محمد بن سيرين عن أنس.

---

(١) (ح١٥٤٨) كتاب الصلاة، باب الجمع بين السورتين.

(٢) (ح٢٩٠١) كتاب فضائل القرآن، باب سورة الإخلاص (٥/ ١٦٩) وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث عبيد الله بن عمي عن ثابت البناني.

(٣) (ح٧٩٤) كتاب الرقائق، باب ذكر البيان بأن حب المرء سورة الإخلاص تدخله الجنة (٣/ ٧٣) وأخرجه البخاري تعليقاً عن عبد الله بن عمر (١٥٤٨) كتاب الصلاة باب الجمع بين السورتين، وهنا وصله الترمذي عنه.

(٤) (ح٦٩٩٩) (١٣/ ٥٨).

(٥) (ح٣٩٥١) (٢/ ٤٩٠).

(٦) (ح٩٨٨) كتاب الصلاة، باب تخصيص سورة الإخلاص بالذكر (٥/ ١٢٩).

(٧) (ح ١٧٥١) (٥/ ١٢٩).

(٨) (ح١٢٤٣) (١٩/ ٤٢١).

(٩) (ح٣٤٣٥) كتاب فضائل القرآن، باب فضل ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

(١٠) (ح٦٨٧٠) (١٣/ ٢٩١).

(١١) (ح٧٩٢) كتاب الرقائق، باب ذكر البيان أن العرب في لغتها تنسب الفعل إلى الفعل نفسه (٣/ ٧٢).

(١٢) (ح١١٤٣) (٢/ ٥٨١).

(١٣) (ح٦٧٣١) (١٣/ ٢٣٤).

الحكم على الحديث:

قال الدارقطني في العلل[١] يرويه عبيد الله بن عمر، ومبارك بن فضالة عن ثابت عن أنس عن النبي وخالفهما حماد بن سلمة فرواه عن ثابت عن حبيب بن سبيعة مرسلاً[٢] وحماد أشبه بالصواب.

فأما عبيد الله بن عمر فهو ثقة ثبت[٣]، كما أنه قد تابعه مبارك بن فضالة وهو صدوق يدلس[٤]، إلا أن الذي يرويه عنه عبد العزيز بن الدراوردي وهو ضعيف في روايته عن عبيد الله بن عمر، وقال النسائي: حديثه عن عبيد الله بن عمر منكر[٥]، وقد تابعه سليمان بن بلال وهو ثقة[٦].

وأما حماد بن سلمة: فهو ثقة عابد من أثبت الناس في ثابت[٧] وهذه قرينة ترجح الوجه الذي رواه، كما أن ثابت عن أنس في الوجه الذي روي عن عبيد الله بن عمر جادة مسلوكة، وحماد خالف الجادة، فهذه قرينة أخرى ترجح الوجه الذي رواه حماد. فعلى هذا فطريق حماد المحفوظ كما ذكر الإمام الدارقطني، ويعتبر الوجه الذي رواه عبدالعزيز الدراوري عن عبيد الله بن عمر مُعَلاً.

بيان الحلقات التي وقع فيها التفرد:

أ- محمد بن يحيى عن إبراهيم بن حمزة.

ولعل لفظة غريب الثانية يشير بها إلى الإعلال؛ نتيجة للمخالفة في هذا الإسناد للوجه الذي ذكره الدارقطني.

الحديث الخامس[٨]: أخبرنا أبو طاهر، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا محمد بن

---

(١) (ح ٢٣٨١) (١٢/ ٣٧).
(٢) لم أجد هذا الطريق في أي من كتب السنة التي اطلعت عليها.
(٣) التقريب (١/ ٣٧٣).
(٤) (١/ ٥١٩).
(٥) (١/ ٢٥٠).
(٦) التقريب (١/ ٣٥٨).
(٧) (١/ ١٧٨).
(٨) كتاب الصلاة، باب الجهر بآمين عند انقضاء الصلاة (ح٥٧٣، ١/ ٦١٠).

حسان الأزرق بخبر غريب غريب إن كان حفظ اتصال الإسناد، حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن بلال أنه قال للنبي ﷺ: «لا تسبقني بآمين».

قال أبو بكر: هكذا أملى علينا محمد بن حسان هذا الحديث من أصله... الثوري، عن عاصم فقال: عن بلال، والرواة إنما يقولون في هذا الإسناد عن أبي عثمان: أن بلالاً قال للنبي ﷺ.

تخريج الحديث:

اختلف في هذا الحديث على وصله وإرساله.

الوجه الموصول: - وهو الذي ذكره ابن خزيمة في صحيحه - أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد[١] عن محمد بن حسان به، وأخرجه أبو داود في سننه[٢] من طريق وكيع، والشاشي في مسنده[٣] من طريق علي بن قادم كليهما - وكيع وعلي - عن سفيان به، والبزار في البحر الزخار[٤] من طريق المغيرة، والطبراني في الأوسط[٥] من طريق القاسم بن معن والحاكم في المستدرك[٦] عن شعبة، والبيهقي في السنن الكبرى[٧] عن عباد بن عباد، كلهم (المغيرة والقاسم، وشعبة، وعباد) عن عاصم به.

الوجه المرسل:

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى[٨] من طريق عبد الرزاق عن سفيان به.

---

(١) (ح ٧٤٩) (٢/ ٢٧٤).

(٢) (ح٩٣٧) كتاب الصلاة، باب التأمين وراء الإمام (١/ ٢٤٦).

(٣) (ح٩٧٦) (٢/ ٣٧٠) في إسناد الشاشي، عن بلال قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبقني بآمين».

(٤) (ح ١٣٧٥) (٤/ ٢١٠) وقال: هذا الحديث رواه غير واحد ولم يسنده، ورواه غير واحد وأسنده، ولانعلم روى أبو عثمان عن بلال غير هذا الحديث.

(٥) (ح٧٢٤٣) (٧/ ١٩١).

(٦) (ح٧٩٧) كتاب الصلاة، باب التأمين (١/ ٣٤٠)، في المستدرك عن بلال أن رسول الله ﷺ قال: «لا تسبقني بآمين».

(٧) (ح ٢٢٩٨) كتاب الصلاة، باب من زعم أنه يكبر قبل فراغ المؤذن من الإقامة (٢/ ٥٣) وفيه عن بلال أنه سأل النبي ﷺ فقال: «لا تسبقني بآمين».

(٨) (ح٢٣٤٩) باب التأمين (٢/ ٨١) قال: ورواه وكيع، عن سفيان فقال: عن بلال أنه قال: يا رسول الله، ورواية عبد الرزاق أصح.

وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار[1] من طريق ابن المبارك.

والبيهقي في السنن الكبرى[2] من طريق عبد الواحد كليهما – ابن المبارك وعبد الواحد– عن عاصم به.

الوجه المحفوظ:

الوجه المرسل: قال ابن أبي حاتم[3]: سألت أبي عن حديث رواه محمد بن أبي بكر المقدمي عن عباد بن عباد المهلبي والصباح بن سهل عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن بلال أنه سأل النبي، قال أبي: هذا خطأ، رواه الثقات عن عاصم عن أبي عثمان أن بلالاً قال للنبي مرسلاً.

وهذا أيضاً أشار إليه ابن خزيمة في صحيحه عندما قال في شيخه محمد بن حسان (إن كان حفظ اتصال السند)، وقال البيهقي بعد ذكره لرواية عبد الرزاق المرسلة: ورواه وكيع عن سفيان، فقال: عن بلال، ورواية عبد الرزاق أصح.

وأبو عثمان النهدي أدرك النبي ﷺ ولم يره، وكان ثقة، سمع من بلال[4].

بيان الحلقات التي وقع فيها التفرد:

١– محمد بن حسان عن ابن مهدي.

٢– عاصم عن أبي عثمان.

٣– أبو عثمان عن بلال.

فحصول التفرد من محمد بن حسان في وصل الحديث عن عبد الرحمن بن مهدي في هذه الطبقة المتأخرة هو الذي أشار له ابن خزيمة بالغرابة، كما أن المتن فيه نكارة

---

(١) (ح٥٦٢٦).

(٢) (ح٢٢٩٩) باب من زعم أنه يكبر قبل فراغ المؤذن (٢/ ٣٦) وقال: كذا رواه عبد الواحد بن زياد عن عاصم مرسلاً، وروي بإسناد ضعيف عن عاصم، عن أبي عثمان عن سليمان قال: قال بلال: وليس بشيء، إنما رواية الجماعة الثقات، عن عاصم دون ذكر سليمان.

(٣) (ح٤ ٣١) علل ابن أبي حاتم (٢/ ٢٠٦).

(٤) تاريخ الإسلام للذهبي (٦/ ٥٣٢).

تستغرب حيث أن الوجه الذي ذكره ابن خزيمة يبين أن الكلام كان موجهاً من بلال للنبي ﷺ، ولا يستقيم المعنى، فالإمامة للنبي، فكيف يقول له بلال لا تسبقني بالتأمين! والإمام هو الذي يؤمن أولاً.

وقد وردت روايات أخرى فيها نسبة الكلام إلى النبي ﷺ، وبها يستقيم المعنى، كما سبق تخريجها عند الشاشي والحاكم، وكما أن وضع ابن خزيمة هذا الحديث بعد أحاديث «إذا أمن الإمام فأمنوا» يدل على هذا المعنى.

ذكر البيهقي في معرفة السنن والآثار – بعد أن ذكر كلا الوجهين عن بلال، وبأنه من قوله أو من قول النبي ﷺ له – قال: فإن كان محفوظاً، فيرجع الحديث إلى معنى مما روينا في الحديث الثابت عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «إذا أمَّن الإمام فأمنوا» والله أعلم سبحانه[1].

وفي السنن الكبرى له – بعد إشارته لرواية شعبة عن عاصم عن بلال –: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تسبقني بآمين»[2] قال البيهقي: فرجع الحديث إلى أن بلالاً كأنه كان يؤمن قبل تأمين النبي ﷺ، فقال: «لا تسبقني بآمين» والله أعلم[3].

وأما العيني في شرح سنن أبي داود فحاول تفسير الرواية على الوجه الأول: أن بلالاً قال: «لا تسبقني بآمين» قال: أولوه على وجهين.

الأول: أن بلالاً كان يقرأ الفاتحة في السكتة الأولى من سكوت الإمام، فربما يبقى عليه شيء منها ورسول الله عليه السلام قد فرغ من قراءتها، فاستمهله بلال في التأمين بقدر ما يتم قراءة بقية السورة؛ حتى ينال بركة على بركة موافقته في التأمين له.

الثاني: أن بلالاً كان يقيم في الموضع الذي يؤذن فيه من وراء الصفوف، فإذا قال: قد قامت الصلاة كبرَّ النبي عليه السلام، فربما سبقه ببعض ما يقرؤه، فاستمهله بلال قدر ما يلحق القراءة والتأمين[4].

---

(١) معرفة السنن والآثار (٢/ ٣٣١).
(٢) سبق تخريجها عند الحاكم.
(٣) (٢/ ٣٦).
(٤) (٤/ ٢٠٠).

الحديث السادس[1]: ثنا أحمد بن منيع، بخبر غريب غريب، ثنا ابن أبي زائدة، ثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «بادروا الصبح بالوتر».

التخريج:

هذا الحديث مداره على ابن أبي زائدة واختلف فيه عنه على وجهين:

الوجه الأول: ابن أبي زائدة عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، وهو حديث الباب.

أخرجه أحمد في مسنده[2]، وأبو داود في سننه[3]، والترمذي في جامعه[4]، وابن حبان في صحيحه[5].

الوجه الثاني: ابن أبي زائدة عن عاصم الأحول، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عمر.

أخرجه أحمد في مسنده[6]، ومسلم في صحيحه[7]، وابن خزيمة في صحيحه (ح١٠٨٨).

الحكم على الحديث:

أما الوجه الأول فرجاله ثقات وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

أما الوجه الثاني: فتكلم عليه العلماء بما يفيد انقطاعه، قال أبو حاتم في المراسيل[8]: قال الأثرم: قلت لأبي عبد الله: عاصم عن عبد الله بن شقيق عن ابن عمر «بادروا الصبح بالوتر» فقال: عاصم لم يرو عن عبد الله بن شقيق شيئاً. قال ابن رجب: خرج مسلم من

---

(١) كتاب الصلاة، باب الأمر بمبادرة طلوع الفجر بالوتر (ح١٠٨٧، ٢/ ٢٧٠).
(٢) (ح٤٩٥٢) (٩/ ١٨).
(٣) (ح ١٤٣٦) كتاب الصلاة، باب في وقت الوتر.
(٤) (ح٤٦٧) كتاب الصلاة، باب ما جاء في مبادرة الصبح بالوتر (٢/ ٣٣١).
(٥) (ح ٢٤٤٥) كتاب الصلاة، باب الوتر (٦/ ١٩٨) وقال: تفرد به ابن أبي زائدة.
(٦) (ح ٤٩٥٤) (٩/ ١٨).
(٧) (ح ٧٥٠) كتاب الصلاة، باب صلاة الليل مثنى مثنى (١/ ٥١٧).
(٨) (ح٥٦١، ١/ ١٥٣) وانظر التهذيب (٢/ ٢٥٥).

طرق عن عبد الله بن شقيق عن ابن عمر[1] أن رجلاً سأل النبي ﷺ كيف صلاة الليل؟ قال: «مثنى مثنى، فإذا خشيت الصبح فصل ركعة، واجعل آخر صلاتك وتراً».

وخرَّجه من طريق ابن أبي زائدة عن عاصم الأحول عن عبد الله بن سعيد عن ابن عمر عن النبي ﷺ: «بادروا الصبح بالوتر»، وهذا لعله رواه بالمعنى من الحديث الذي قبله، وأخرجه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث ابن أبي زائدة عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر «بادروا الصبح بالوتر» وصححه الترمذي، وقد ذكر الدارقطني وغيره أن ابن أبي زائدة تفرد بهذا الحديث بالإسنادين.

وذكر الأثرم أنه ذكر لأبي عبد الله حديث ابن أبي زائدة هذا من الوجهين، فقال: في الإسناد الأول عاصم، لم يرو عن عبد الله بن شقيق شيئاً، ولم يروه إلا ابن أبي زائدة، وما أدري.

فذكر له الإسناد الثاني، فقال أحمد: هذا أراه اختصره من حديث: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحده» وهو بمعناه: قال: فقلت له: روى هذين أحد غيره؟ قال: لا.

قلت – ابن رجب – : والظاهر أنه اختصر حديث عبد الله بن شقيق عن ابن عمر أيضاً كما اختصر حديث عبيد الله عن نافع عنه، والله أعلم[2].

فيرجع وصف ابن خزيمة للحديث بالغرابة لتفرد ابن أبي زائدة برواية هذا الحديث عن عبيد الله ابن عمر وعاصم الأحول بهذا اللفظ، وما أشار إليه الإمام أحمد من أنه مختصر من حديث «صلاة الليل مثنى مثنى» فهو غريب غريب من هاتين الجهتين.

الحلقات التي وقع فيها التفرد:

ابن أبي زائدة عن عبيد الله.

الحديث السابع[3]: حدثنا الربيع بن سليمان المرادي، ونصر بن مرزوق بخبر

(١) عن أبي الربيع الزهراني عن حماد عن أيوب وبديل عن عبد الله بن شقيق به، وعن أبي كامل عن حماد عن أيوب وبديل وعمران بن حدير، وعن محمد بن عبيد عن حماد وأيوب والزبير بن الخريت عن ابن شقيق به، كتاب الصلاة، باب صلاة الليل ح٧٤٩ (١/ ٥١٧).

(٢) ابن رجب، فتح الباري، كتاب الصلاة، باب صلاة الليل، (ح٧٤٩، ٩/ ١٤٩).

(٣) كتاب الصلاة، باب الرخصة في أن يصلي ركعتي الفجر بعد صلاة الصبح (ح١١١٦، ٢/ ٢٩٤).

غريب غريب قالا: ثنا أسد بن موسى، ثنا الليث بن سعد، حدثني يحيى بن سعيد، عن أبيه، عن جده قيس بن عمرو[١]، أنه صلى مع رسول الله ﷺ الصبح، ولم يكن ركع ركعتي الفجر، فلما سلم رسول الله ﷺ، قام فركع ركعتي الفجر، ورسول الله ﷺ ينظر إليه، فلم ينكر ذلك عليه.

ثنا أبو الحسن عمر بن حفص الشيباني، ثنا سفيان، عن سعد بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن قيس جد سعد، أنه صلى مع النبي ﷺ الصبح، ثم قام يصلي ركعتين، فقال النبي ﷺ: «ما هاتان الركعتان؟» فقال: يا رسول الله ركعتا الفجر لم أكن صليتهما، فهما هاتان، قال: فسكت عنه النبي ﷺ.

التخريج:

الطريق الأول: أخرجه ابن حبان في صحيحه[٢]، والدراقطني في السنن[٣] من طريق ابن خزيمة، والطحاوي في مشكل الآثار[٤]، والحاكم في المستدرك[٥] من طريق الربيع بن سليمان به.

الطريق الثاني: أخرجه الشافعي في مسنده[٦] ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار[٧]، والحميدي في مسنده[٨]، وابن أبي شيبة في مصنفه[٩]، وأبو داود في سننه[١٠]، والترمذي في جامعه[١١]، كلهم من طرق عن محمد بن إبراهيم عن قيس بن فهد به.

---

(١) قال ابن حجر في الإصابة (٨/ ٢٠٣): قيس بن فهد الأنصاري مختلف في اسم أبيه، قيل: قيس بن عمرو، وقيل: قيس بن سهل، وقيل: ابن فهد، وهو جد يحيى بن سعيد الأنصاري.

(٢) (ح ٢٤٧١) باب ذكر الإباحة لمن أدرك ركعتي الفجر أن يصليها عقب صلاة الغداة (٦/ ٢٢٢).

(٣) (ح ١٤٣٩) كتاب الصلاة، باب قضاة الصلاة بعد وقتها (٢/ ٢٢٢).

(٤) (ح ٢٤١٣٧) (١٠/ ٣٢٤).

(٥) (ح ١٠١٧) (١/ ٤٠٩).

(٦) (ح ١٦١) (١/ ٥٧).

(٧) (ح٥١٧٤) باب ما يستدل به على اختصاص هذا النهي ببعض الصلوات (٣/ ٤٢٤).

(٨) (ح٨٩٢) (٢/ ١١٧)

(٩) (ح ٣٦٣٧١) مسألة في قضاء ركعتي سنة الفجر (٧/ ٣١٠).

(١٠) (ح١٢٦٧) كتاب الصلاة، باب من فاتته متى يقضيها (٢/ ٢٢).

(١١) (ح٤٢٢) باب ما جاء فيمن تفوته الركعتان قبل الفجر يصليها بعد صلاة الفجر (٢/ ٢٨٤).

الحكم على الحديث:

أما الإسناد الأول: ففيه سعيد بن قيس، قال ابن حجر: مقبول[١]، وكذلك نصر بن مرزوق: صدوق[٢].

وأما الإسناد الثاني: ففيه سعد بن سعيد: صدوق، سيء الحفظ[٣]، كما أن الإسناد ليس بمتصل.

قال الترمذي: حديث محمد بن إبراهيم لا نعرف مثل هذا إلا من حديث سعد بن سعيد، وإنما يروي هذا الحديث مرسلاً، وإسناده ليس بمتصل، ومحمد بن إبراهيم لم يسمع من قيس، وروى بعضهم هذا الحديث عن سعد بن سعيد عن محمد بن إبراهيم أن النبي ﷺ، وهذا أصح[٤].

وسعد بن سعيد ضعيف، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطئ[٥] ولم يفحش في خَطَئه، ولذلك سلكناه مسلك العدول، قال ابن القطان[٦]: والحديث من أجله – أي سَعْد – لو اتصل فمختلف فيه لا يقال فيه: صحيح بل حسن، إلا أن أبا داود في السنن قال بعد ذكره للحديث: روى عبد ربه ويحيى ابنا سعيد هذا الحديث مرسلاً أن جدهم صلى مع النبي بهذه القصة[٧].

ولعل هذا الإرسال هو الذي جعل ابن خزيمة يصف الحديث المتصل بالغرابة؛ بقصد الإعلال، كما أن الطحاوي في مشكل الآثار[٨] قال: فأما حديث سعد بن سعيد وإن كان ليس عند الناس كواحد من أخويه يحيى وعبد ربه وهم يتكلمون في حديثه، لا يعرف له لقاء لأحد من أصحاب رسول الله، فدخل هذا الحديث في الأحاديث المنقطعة التي

---

(١) (١/ ٥٤٧).
(٢) الجرح والتعديل (٨/ ٤٧٢).
(٣) التقريب (١١/ ٢٣١).
(٤) (٢/ ٢٨٤).
(٥) الثقات (٦/ ٣٧٩).
(٦) بيان الوهم والإيهام (٣/ ٣٤).
(٧) (٢/ ٢٢).
(٨) مشكل الآثار (ح٤١٣٧، ١٠/ ٣٢٦).

لايحتج أهل الإسناد بها، وقال: هذا الحديث مما ينكره أهل العلم بالحديث على أسد بن موسى منهم: إبراهيم بن أبي داود فسمعته يقول: رأيت هذا الحديث في أصل الكتب موقوفاً على يحيى بن سعيد وهو من المتفردين برواية هذا الحديث عن الليث، قال عنه ابن حجر: صدوق[1] يغرب، وفيه نصب، ورواية عبد ربه المرسلة أخرجها عبد الرزاق في المصنف[2] (ح٤٠١٦)، وأحمد في المسند[3] (ح ٢٣٧٦١)، وأما رواية يحيى بن سعيد المرسلة فلم أجدها. فالإسناد الأول معلول، والثاني مرسل ضعيف.

وقول الترمذي: إنه لا يعرف إلا من حديث سعد بن سعيد يعني أنه تفرد به، وأما ما ورد في الإسناد الأول من رواية سعيد بن قيس الحديث عن جده قيس فتفرد به أسد ابن موسى، وهو ممن لا يقبل تفرده، ولذلك أشار ابن خزيمة إلى غرابة الحديث من جهة وصله.

الحلقات التي وقع فيها التفرد:

أ- الإسناد الأول:

١- نصر بن مرزوق عن أسد بن موسى.

٢- أسد بن موسى عن الليث.

٣- الليث عن يحيى بن سعيد.

٤- يحيى بن سعيد عن أبيه.

ب - الإسناد الثاني:

١- عمر بن حفص عن سفيان.

٢- سفيان عن محمد بن إبراهيم.

الحديث الثامن[4]: ثنا علي بن حجر السعدي بخبر غريب غريب قال: ثنا محمد بن عمار يعني الأنصاري، عن شريك بن عبد الله وهو ابن أبي نمر، عن أنس قال: خرج

---

(١) التقريب (١/ ١٠٤).

(٢) (٢/ ٤٤٢) كتاب الصلاة، باب هل يصلي ركعتي الفجر إذا أقيمت الصلاة (٢/ ٤٤٢).

(٣) (٣٩/ ١٧٤).

(٤) كتاب الصلاة، باب النهي عن أن يصلي ركعتي الفجر بعد الإقامة (ح١١٢٦، ٢/ ٣٠٣).

النبي ﷺ حين أقيمت الصلاة فرأى ناسا يصلون ركعتين بالعجلة، فقال: «أصلاتان معاً!» ، فنهى أن يصلى في المسجد إذا أقيمت الصلاة.

ثنا محمد بن عقيل، نا حفص بن عبد الله، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن شريك، عن أنس بمثله إلى قوله: «أصلاتان معاً» ، لم يزد على هذا.

قال محمد بن إسحاق: روى هذا الخبر مالك بن أنس، وإسماعيل بن جعفر، عن شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة مرسلا، وروى إبراهيم بن طهمان، عن شريك كلا الخبرين عن أنس وعن أبي سلمة جميعاً.

حدثنا بهما محمد بن عقيل، ثنا حفص بن عبد الله، نا إبراهيم بن طهمان بالإسنادين جميعاً منفردين، خبر أنس منفرداً، وخبر أبي سلمة منفرداً.

التخريج:

هذا الحديث مداره على شريك بن عبد الله، وقد اختلف فيه عنه على وجهين:

الوجه الأول: الموصول. وهو الذي أشار إليه ابن خزيمة بالغرابة (شريك عن أنس).

أخرجه المقدسي في الأحاديث المختارة من طريق ابن خزيمة[1] والبزار، كما في كشف الأستار[2]، وأبو نعيم في طبقات المحدثين بأصبهان[3]، من طريق محمد بن عمار، وأخرجه المقدسي في المختارة (ح٢١٨٣)، من طريق إبراهيم بن طهمان عن شريك.

الوجه الثاني: المرسل: شريك عن أبي سلمة.

أخرجه مالك في الموطأ[4]، وعبد الرزاق في المصنف[5] عن أبي بكر بن أبي سبرة عن شريك به.

---

(١) (ح٢١٨٢) (٦/ ١٧٧) قال الضياء المقدسي بعد تخريجه للحديث: رجاله موثقون لكنه معلول.
(٢) (ح٦١٩٤) (١٢/ ٣٢٨) وقال: هذا الحديث لا نعلمه يُروى عن أنس إلا من هذا الوجه وبهذا الإسناد.
(٣) (٣/ ٣٩٤).
(٤) (ح ٩٦) باب المشي إلى الصلاة (١/ ٥٦).
(٥) (ح٤٠٠٤) باب هل يصلي ركعتَيْ الفجر إذا أقيمت الصلاة (٢/ ٢٤٠).

الحكم على الحديث:

الوجه المحفوظ هو الوجه الثاني المرسل؛ وذلك لأن فيه قرينة الأحفظ والأكثر، حيث ذكر الدارقطني في العلل[1]، أن الوجه الأول يرويه محمد بن عمار وإبراهيم بن طهمان عن شريك، وخالفهم مالك والثوري وإسماعيل بن جعفر والدراوردي فرووه عن شريك عن أبي سلمة مرسلاً، قال: وهو أصح من حديث أنس.

كما اشار أبو حاتم في العلل (ح٣٦٩) إلى ترجيح الوجه المرسل بقوله: وهذا أشبه وأصح[2].

ولكن ذكر ابن خزيمة رواية إبراهيم بن طهمان للطريقين معاً عن شريك برواية أنس وأبي سلمة فيه إشارة إلى أن كلا الوجهين محفوظ عن شريك، والخطأ فيه من شريك، والله أعلم.

الحلقات التي وقع فيها التفرد:

١ – شريك عن أبي سلمة.

٢ – ولعل التفرد الثاني الذي أشار إليه ابن خزيمة بقوله: غريب غريب في روايه شريك لهذا الحديث هو مخالفة هذا الوجه للوجه المرسل وإعلاله به؛ لأن المشهور في الحديث الإرسال وليس الوصل.

٣ – وقد أشار كذلك إلى غرابة الزيادة التي وردت في حديث محمد بن عمار عن شريك وتفرد بها عن إبراهيم بن طهمان في قوله في آخر الحديث: «فنهى أن يصلي في المسجد إذا أقيمت الصلاة».

الحديث التاسع[3]: أخبرنا أبو طاهر، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا يوسف بن موسى، نا عائذ بن حبيب، ثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: رأى رسول الله ﷺ نخامة في قبلة المسجد، فاحمر وجهه، فجاءته امرأة من الأنصار فحكتَّها،

---

(١) (٢٤٦٨)(١٢/٩٥).
(٢) (٣/٢٧٧).
(٣) كتاب الصلاة، باب تطيب المساجد (ح١٢٩٦، ٢/٤٤٧).

فجعلت مكانها خلوقا[1]، فقال رسول الله ﷺ: «ما أحسن هذا».

قال أبو بكر: «هذا حديث غريب غريب».

تخريج الحديث:

مدار هذا الحديث على حميد الطويل، وقد اختلف تلاميذه في رواية ألفاظ هذا الحديث عنه على روايتين.

١- الرواية الأولى: يرويها عائذ بن حبيب عن حميد، وهي رواية الباب.

أخرجه ابن ماجه في سننه[2]، والنسائي في الكبرى[3]، من طرق عن عائذ به.

٢- الرواية الثانية: يرويها جمع من التلاميذ عن حميد به بلفظ: «أن النبي حكها بيده ثم لطخها بالزعفران دعا به، قال: فلذلك صنع الزعفران في المساجد» أخرجه الحميدي في مسنده[4] من طريق سفيان، وأحمد[5] عن محمد بن المثنى، والدارمي[6]، والبخاري[7] ومن طريق زهير[8] من طريق إسماعيل بن جعفر، وابن أبي شيبة في المصنف[9] من رواية حفص، والبيهقي في الكبرى[10] من طريق عبد الله ابن بكر.

---

(١) الخلوق: طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وتغلب عليه الحمرة والصفرة. النهاية (٢/ ٧١).

(٢) (ح٧٦٢) كتاب المساجد، باب كراهية النخامة في المسجد (١/ ٢٥١).

(٣) (٨٠٩) كتاب الصلاة، باب في تحليق المسجد (١/ ٣٩٩).

(٤) (ح١٢٥٣) (٢/ ٣١٧).

(٥) (ح ٢٩٥٩) (٢٠/ ٢٨٢).

(٦) (ح ١٤٣٦) كتاب الصلاة، باب كراهية البزاق في المسجد (٢/ ٨٧٦).

(٧) (ح٤١٧) (ح٤١٧) كتاب الصلاة، باب إذا بدره البزاق (١/ ٩١) ولفظه: أن النبي رأى نخامة في القبلة فحكها بيده، ورُئِيَ من كراهية، أو رُئِي كراهيته لذلك وشدته عليه، وقال: «إنَّ أحدكم إذا قام في صلاته، فإنما يناجي ربه، أو ربه بينه وبين قبلته، فلا يبزقن في قبلته، ولكن عن يساره أو تحت قدمه» (ح٤٠٥) كتاب الصلاة، باب حك المخاط بالحصى (١/ ٩٠).

(٨) (ح٤٠٥) كتاب الصلاة، باب حك المخاط بالحجر ٠١/ ٩٠).

(٩) (ح ٧٤٥١) كتاب الصلاة، باب من كره أن يبزق تجاه القبلة (٢/ ١٤٢).

(١٠) (ح ٣٥٩٤) باب من بزق وهو يصلي (٢/ ٤١٤).

الحكم على الحديث:

ضعيف بهذا اللفظ حيث أن عائذ بن حبيب صدوق رمي بالتشيع[1] وبقية رجاله ثقات، ولكنه تفرَّد برواية الحديث عن حميد بهذا اللفظ، كما يظهر من بقية الطرق.

قال البخاري في التاريخ الكبير[2]: عائذ بن حبيب بياع الهروي، وذكر له حديث الباب، ثم قال: ورواه إسماعيل بن جعفر وحفص عن حميد ولم يقولا الخلوق، وقالا: حَكَّهُ النبي بيده، وهذا أصح، ولذلك أشار ابن خزيمة إلى الحديث بقوله: غريب غريب لوجود التفرد النسبي من عائذ عن حميد برواية هذا الحديث بهذا اللفظ.

الحلقات التي وقع فيها التفرد:

١- تفرد عائذ عن حميد برواية الحديث بهذا اللفظ.

٢- تفرد حميد عن أنس.

الحديث العاشر[3]: أخبرنا أبو طاهر، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن تمام المصري، ثنا نعيم بن حماد، ثنا الفضل بن موسى، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبد الله بن السائب قال: حضرت رسول الله ﷺ يوم عيد صلى، وقال: «قد قضينا الصلاة، فمن شاء جلس للخطبة، ومن شاء أن يذهب ذهب».

قال أبو بكر: «هذا حديث خراساني، غريب غريب، لا نعلم أحداً رواه غير الفضل بن موسى السيناني، كان هذا الخبر - أيضاً - عند أبي عمار، عن الفضل بن موسى، لم يحدثنا به بنيسابور، حدث به أهل بغداد على ما خبرني بعض العراقيين».

---

(١) التقريب (١/ ٢٨٩)، قال ابن معين: ثقة، وذكر ابن عدي في الكامل أن له أحاديث عن هشام بن عروة أنكرت عليه، وباقي أحاديثه مستقيمة (٧/ ٦٢)، قال الإمام أحمد: ليس به بأس، وقال أبو زرعة: صدوق في الحديث، تهذيب الكمال (١٤/ ٩٧) قال الذهبي في السير: شيعي جلد، وذكر قول ابن عدي فيه أن له أحاديث أنكرت عليه على العموم (٢/ ٣٦٣).

(٢) (٧/ ٦٠).

(٣) كتاب الصلاة، باب الرخصة في ترك انتظار الرعية للخطبة ح١٤٦٢ (٢/ ٥٦٩).

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في سننه[١] عن محمد بن الصباح، وابن ماجه في سننه[٢]، عن هدبة ابن عبدالوهاب وعمرو بن رافع، والنسائي في الصغرى[٣] عن محمد بن أيوب، والحاكم في المستدرك[٤] عن يوسف بن عيسى، والبيهقي في الكبرى[٥] من طريق سعيد بن حماد، كلهم عن الفضل بن موسى به.

الحكم على الحديث: ضعيف:

قال أبو داود: وهذا مرسل عن عطاء عن النبي ﷺ.

وقال البيهقي: عن يحيى بن معين قال: عبد الله بن السائب الذي يروي أن النبي ﷺ صلى لهم العيد، هذا خطأ إنما هو عن عطاء فقط، وإنما يغلط فيه الفضل بن موسى السيناني يقول: عن عبد الله بن السائب.

ثم ذكر البيهقي الإسناد المرسل، فساقه بسنده من طريق قبيصة، عن سفيان، عن ابن جريج عن عطاء قال: صلى النبي ﷺ بالناس العيد ثم قال: «من شاء أن يذهب فليذهب، ومن شاء أن يقعد فليقعد»[٦] قال أبو زرعة: الصحيح ما حدثنا به إبراهيم بن موسى عن هشام عن ابن جريج عن عطاء أن النبي ... مرسل[٧].

وهذا ما أشار إليه ابن خزيمة في قوله: غريب غريب، لا نعلم أحداً رواه إلا الفضل ابن موسى، أي موصولاً، ولم أجد الطريق المرسل الذي ذكره البيهقي إلا عنده، وهو الوجه المحفوظ بترجيح العلماء، كما أن سفيان أحفظ من الفضل بن موسى، حيث قال ابن حجر في ابن موسى: ثقة ربما أغرب، ويبدو أن هذه من غرائبه.

---

(١) (ح١١٥٥) كتاب الصلاة، باب الجلوس للخطبة (١/ ٣٠٠).
(٢) (ح ١٢٩٠) (١/ ٤١٠) كتاب الصلاة، باب ما جاء في انتظار الخطبة في الصلاة.
(٣) (ح ١٥٧٨) كتاب الصلاة، باب التخير بين الجلوس في الخطبة (٣/ ١٨١).
(٤) (ح١٠٩٣) كتاب صلاة العيدين (١/ ٤٣٤)
(٥) (ح ٦٢٢٣) كتاب الصلاة، باب الاستماع للخطبتين في العيد (٣/ ٤٢٢).
(٦) (ح٦٢٢٤، ٣/ ٤٢٣).
(٧) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٤٦٠).

الحلقات التي وقع فيها التفرد:

الفضل بن موسى عن ابن جريج (تفرد الفضل بن موسى بوصله) وهو منكر.

ابن جريج عن عطاء.

الحديث الحادي عشر[١]: أخبرنا أبو طاهر، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا علي بن حجر السعدي بخبر غريب غريب، نا علي بن مسهر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وأبي سعيد، عن النبي ﷺ في قوله: ﴿إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ (الإسراء: ٧٨) قال: «تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار تجتمع فيها».

تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم في المستدرك[٢] من طريق ابن خزيمة، وأخرجه المصنف (ح٣٢١) من طريق جرير[٣] من طريق أبي عوانة، وأخرجه ابن ماجه في سننه[٤]، والترمذي في جامعه[٥] عن عبيد بن أسباط عن أبيه، كلهم (جرير، أبو عوانة، أسباط) عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة به.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد في مسنده[٦]، ومسلم في صحيحه[٧] من طريق سعيد بن المسيب، وأخرجه أحمد في مسنده[٨] عن أبي سلمة، وأخرجه البخاري في صحيحه[٩]، عن سعيد وأبي سلمة كليهما عن أبي هريرة به، ورُوي الحديث من غير طريق أبي هريرة

---

(١) كتاب الصلاة، باب ذكر اجتماع ملائكة الليل وملائكة النهار (ح١٤٧٤، ٣/ ٩).
(٢) (ح٧٦٣) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة (١/ ٣٣٠).
(٣) (ح٣٢٢) كتاب الصلاة، باب ذكر اجتماع ملائكة الليل والنهار في صلاة الفجر وصلاة العصر (١/ ٤٢٠).
(٤) (ح٦٧) كتاب الصلاة، باب وقت صلاة الفجر (١/ ٢٢٠).
(٥) (ح٣١٣٥) كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة بني إسرائيل (٥/ ٣٠٢).
(٦) (ح٧١٨٥) (١٢/ ١٠٩).
(٧) (ح٢٤٦) كتاب الصلاة، باب فضل صلاة الفجر في جماعة (١/ ٤٥٠).
(٨) (ح٧٦١٢) (١٣/ ٥٣).
(٩) (ح ٤٧١٧) كتاب الصلاة، باب فضل صلاة الفجر في جماعة (١/ ١٣١).

من الصحابة كابن مسعود[١] وغيره.

الحكم على الحديث: ضعيف من رواية أبي سعيد:

إسناد الحديث فيه علي بن مسهر، قال أبو زرعة: ثقة صدوق[٢].

وقال الذهبي: ثقة[٣]، إلا أن الإمام أحمد أشار إلى عدم قبول تفرده، فلما سئل عنه قال: لا أدري كيف أقول، كان قد ذهب بصره فكان يحدثهم من حفظه[٤]، ونقل ابن رجب في شرح العلل عن الإمام أحمد أنه أنكر حديثاً رواه علي بن مسهر فقال: إنَّ علي ابن مسهر كانت كتبه قد ذهبت فكتب بعد، فإن كان روى هذا غيره، وإلا فليس بشيء يعتمد[٥]، وذكره ابن رجب ممن يلتحق بالمختلطين ممن أضر في آخر عمره، وقال: وعلي بن مسهر له مفاريد[٦]، وقد تفرد علي بن مسهر من بين أصحاب الأعمش بذكر أبي سعيد في سند هذا الحديث، وأشار ابن خزيمة إلى هذا التفرد بقوله: غريب غريب كما أن الترمذي أشار إلى حديث اسباط بقوله: حسن صحيح، وسكت عن حديث علي، فلم يُعرف هذا الحديث عن أبي سعيد وهو مشهور برواية أبي هريرة، وأما عنعنة الأعمش فقد صرح بالسماع في رواية البخاري[٧].

الحلقات التي حصل بها التفرد:

١- علي بن حجر عن علي بن مسهر.

٢- الأعمش عن أبي سعيد وأبي هريرة.

الحديث الثاني عشر[٨]: أخبرنا أبو طاهر، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا علي بن

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (ح١٠١٣٣، ١٦/١٢٦).
(٢) الجرح والتعديل (٦/٢٠٤).
(٣) الكاشف (٢/٤٧).
(٤) تهذيب التهذيب (٧/٣٨٤).
(٥) (١/١١٠).
(٦) (٢/٧٥٥).
(٧) كتاب الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة (ح٦٤٧، ٨/١٣).
(٨) كتاب الصلاة، باب أمر العميان بشهود الصلاة الجماعة (ح١٤٧٨، ٣/١٣).

سهل الرملي بخبر غريب غريب، نا زيد بن أبي الزرقاء، عن سفيان، عن عبد الرحمن ابن عابس، عن ابن أبي ليلى، عن ابن أم مكتوم قال: قلت: يا رسول الله، إن المدينة كثيرة الهوام والسباع قال: «تسمع حي على الصلاة، حي على الفلاح؟» قلت: نعم قال: «فحي هلا».

تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم في مستدركه[١] من طريق ابن خزيمة، وأبو داود في سننه[٢] من طريق هارون بن زيد عن زيد به، والنسائي في الصغرى[٣] من طريق قاسم بن يزيد عن سفيان به، وأحمد في مسنده[٤]، وابن خزيمة في صحيحه[٥]، وأبو داود في سننه[٦]، والحاكم في المستدرك[٧]، كلهم عن أبي رزين وأخرجه، أحمد في مسنده[٨]، وابن خزيمة[٩]، والحاكم في المستدرك[١٠] عن عبد الله بن شداد كليهما (أبي رزين وعبد الله ابن شداد) عن ابن أم مكتوم.

الحكم على الحديث: الإسناد ضعيف منقطع:

ذكر النسائي في تحفة الأشراف[١١] أنه اختلف في هذا الحديث على ابن أبي ليلى فرواه بعضهم عنه مرسلاً، ولم أجد هذا الإسناد، إلا أن الإسناد فيه انقطاع حيث لم يسمع ابن أبي ليلى من ابن أم مكتوم، كما نص على ذلك أبو زرعة في تحفة التحصيل[١٢]، وقد

---

(١) (ح٩٠١) (١/ ٣٧٤)، إلا أنه لم يذكر ابن أبي ليلى في الإسناد، وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، وإن كان ابن عابس سمع من ابن أم مكتوم، وله شاهد بإسناد صحيح.
(٢) (ح٥٥٣) كتاب الصلاة، باب التشديد في ترك... (١/ ١٥١).
(٣) (ح٨٥١) كتاب الصلاة، باب المحافظة على الصلوات (٢/ ١٠٩).
(٤) (١٥٤٩٠) (٢٤/ ٢٤٣)
(٥) (ح١٤٨٠) كتاب الصلاة، باب أمر العميان بشهود صلاة الجماعة (٣/ ١٥).
(٦) (ح٥٥٢) كتاب الصلاة، باب التشديد في ترك الصلاة (١/ ١٥١).
(٧) (ح٩٠٣) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، حديث ابن مهدي (١/ ٣٧٥).
(٨) (ح ١٥٤٩١) (٢٤/ ٢٢٤).
(٩) (ح١٤٧٩) كتاب الصلاة، باب أمر العميان بشهود صلاة الجماعة (٣/ ١٤).
(١٠) (ح ٩٠٢) كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، حديث ابن مهدي (١/ ٣٧٤).
(١١) (١٠٧٨٧) (٨/ ١٧٠).
(١٢) (١/ ٢٠٦) قال: قال ابن القطان: وسنه لا يقضي له بالسماع منه، فإنه ولد لست بقين عن خلافة عمر.

توبع ابن أبي ليلى، تابعه أبو رزين، وعبدالله بن شداد، فأما إسناد عبدالله: فصحيح، وهو ثقة، وأما إسناد أبي رزين: فمنقطع، حيث لم يسمع من ابن أم مكتوم، فيصح الحديث برواية عبد الله بن شداد، وإسناد ابن أبي ليلى حسن لغيره.

كما أن له شاهداً من حديث أبي هريرة عند مسلم[1] قال: أتى النبي ﷺ رجل أعمى فقال: يا رسول الله، إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسال رسول الله ﷺ أن يرخّص له فيصلي في بيته، فرخص له، فلما وَلَّى دعاه فقال: هل تسمع النداء بالصلاة؟ فقال: نعم، قال: فأجب.

الحلقات التي وقع فيها التفرد:

١- سفيان عن عبد الرحمن.

٢- عبد الرحمن بن عابس عن ابن أبي ليلى.

الحديث الثالث عشر[2]: ثنا محمد بن يحيى بحديث غريب غريب حدثني إسحاق ابن إبراهيم قال: قرأت على أبي قرة موسى بن طارق عن ابن جريج، حدثني عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رسول الله ﷺ حين رجع من عمرة الجعرانة بعث أبا بكر على الحج، فأقبلنا معه حتى إذا كنا بالعَرَج[3]، ثوَّب[4] بالصبح، فلما استوى ليكبر سمع الرَّغْوَة[5] خلف ظهره، فوقف عن التكبير، فذكر الحديث بطوله، وقال: فلما كان يوم النفر الأول قام أبو بكر فخطب الناس فحدثهم كيف ينفرون، وكيف يرمون، فعلمهم مناسكهم، فلما فرغ قام علي فقرأ براءة على الناس حتى ختمها.

---

(١) (ح٦٥٣) كتاب الصلاة، باب يجب إتيان المسجد على من يسمع النداء (١/ ٤٥٢).

(٢) كتاب المناسك، باب ذكر تعليم الإمام في خطبته يوم النفر الأول كيف ينفرون (ح٢٩٧٤، ٣/ ٥٣٨).

(٣) العَرْج: بسكون الراء موضع بين مكة والمدينة، جامع الأصول لابن الأثير (٢/ ١٥٧).

(٤) ثوَّب: نادي بأعلى صوته، ومنه: التثويب في صلاة الفجر: أن يقول الصلاة خير من النوم. ذات المرجع (١/ ٢٢٧).

(٥) الرَّغْوَة: المرة الواحدة من الرغاء والرغاء: صوت الناقة. نفس المرجع (٢/ ٢٤٠).

تخريج الحديث:

أخرجه الدارمي في سننه[١]، والنسائي في السنن الصغرى[٢]، عن إسحاق بن إبراهيم به، وأخرجه ابن حبان في صحيحه[٣] عن طريق علي بن زياد اللحجي، والبيهقي في السنن الكبرى[٤] من طريق أبي حمة، كلاهما عن أبي قرة به.

قال الإمام النسائي في تعليقه على الحديث: ابن خثيم ليس بالقوي في الحديث، وإنما أخرجت هذا، لئلا يجعل (ابن جريج عن أبي الزبير)، وما كتبناه إلا عن إسحاق بن إبراهيم، ويحيى بن سعيد القطان لم يترك حديث ابن خثيم، ولا عبد الرحمن، إلا أن علي بن المديني قال: ابن خثيم منكر الحديث، وكان علي ابن المديني خلق للحديث، وقال البيهقي في السنن بعد روايته للحديث: كذلك رواه إسحاق بن إبراهيم، عن أبي قرة موسى بن طارق تفرد به هكذا ابن خثيم.

الحكم على الحديث: الإسناد ضعيف:

فيه: ابن خثيم، مختلف فيه، نقل ابن عدي في الكامل قولين لابن معين: الأول: في تضعيفه، قال: قال ابن معين: عبد الله بن خثيم أحاديثه ليست بالقوية، والقول الآخر: قال ابن معين: عبد الله بن خثيم ثقة حجة، كما أشار إلى أن يحيى بن سعيد القطان وابن مهدي كانا يحدثان عنه مما فيه إشارة إلى تقوية حديثه[٥]، وقد روى له مسلم وأصحاب السنن، ونقل المزي توثيق ابن معين، بل والنسائي له فقال: قال النسائي: ثقة، وفي موضع آخر: ليس بالقوي[٦]، فلا ينزل حديثه عن درجة الصدوق، إلا أن في الحديث إشكالاً آخر، وهو: عنعنة أبي الزبير عن جابر، وهو صدوق مشهور بالتدليس[٧]

---

(١) (ح١٩٥٦) كتاب الحج، باب في خطبة الموسم (٢/ ١٢١٨).
(٢) (ح٢٩٩٣) كتاب الحج، باب الخطبة قبل يوم التروية (٥/ ٢٤٧).
(٣) (ح ٦٦٤٥) كتاب الحج، باب ذكر وصف قراءة علي رضي الله عنه سورة براءة على الناس (١٥/ ١٩).
(٤) (ح ٩٤٠٣٧) كتاب الحج، باب الخطب التي يستحب للإمام أن يأتي بها في الحج (٥/ ١٨٠).
(٥) الكامل في الضعفاء لابن عدي (٥/ ٢٦٧).
(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (١٥/ ٢٨١).
(٧) قال الذهبي في ترجمته في الميزان (٤/ ٣٩) وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع من جابر، وهي من غير طريق الليث عنه، ففي القلب منها شيء، قال العلائي في جامع التحصيل: (١/ ١١٠) مشهور بالتدليس، كأن مسلماً رحمه الله اطلع على أنها مما رواه الليث عنه، وإن لم يروها من طريقه، والله أعلم، قلت: وهذا يؤكد عدم قبول العلماء لعنعنته.

فلاتقبل عنعنته، وبهذا يكون الإسناد ضعيفاً.

الحلقات التي وقع فيها التفرد:

أشار البيهقي إلى نوع من التفرد النسبي كما أشرنا سابقاً، وهو: أن رواية إسحاق ابن إبراهيم عن أبي قرة تفرَّد بها ابن خثيم، فلم يروها أحد غيره، والصحيح: أن كل من روى الحديث عن أبي قرة لم يروه إلا من طريق ابن جريج عن ابن خثيم عن أبي الزبير عن جابر.

أما أبو قرة فرواه عنه اثنان سوى إسحاق، وهما علي بن زياد عند ابن حبان، وأبو حمة عند البيهقي، ثم يبدأ التفرد إلى نهاية الإسناد:

١- تفرد به أبو قرة عن ابن جريج.

٢- تفرد به ابن جريج عن ابن خثيم.

٣- تفرد به ابن خثيم عن أبي الزبير.

٤- تفرد به أبو الزبير عن جابر.

الخاتمة

الحمد لله الذي منَّ عليَّ بإتمام هذا البحث، فقد كان فيه من الصعوبة والمشقة الشيء الكثير، حيث إن مسألة التفرد من مباحث علم العلل، الذي يحتاج الباحث فيه إلى الخوض في أعماق الحديث والنظر في غوامض طرقه وأسانيده، وبعد دراسة هذه الأحاديث تيقنت صحة مقولة العلماء حول غزير علم الإمام ابن خزيمة وتمكُّنه من هذا العلم، حيث إن هذه الإشارة منه باستخدامه لهذا المصطلح في وصفه لهذه الأحاديث يدل على قدرته وخبرته الواسعة واطلاعه الشامل على طرق الأحاديث ومتونها ومعرفة واسعة بحال الراوي والمروي .

وبعد دراسة هذه الأحاديث – وقد كانت ثلاثة وعشرين حديثاً – تبيّن أنّ عشرةً منها صحيحة وحسنة، وأما الأحاديث الثلاثة عشرة الباقية فهي ضعيفة معلولة.

ومن النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث:

١ – أن الأحاديث التي وصفها ابن خزيمة بمصطلح غريب غريب تتفق كلها في الغرابة النسبية، فهي كلها تندرج تحت الغريب النسبي. ولعل هذا ما ينصرف إليه الوصف الأول للحديث بأنه غريب.

٢ – الأحاديث المقبولة التي وصفها بهذا الوصف: إما أن ينضم لها غرابة مطلقة في أصل السند، كما في الحديث الأول والخامس، أو أنه يتكرر فيها التفرد النسبي في أكثر من حلقة من حلقات السند. ومن هذه الأحاديث: ما هو مخرج في صحيحَيْ البخاري ومسلم.

٣ – الأحاديث المردودة التي وصفها بقوله غريب غريب ينضم إلى ما فيها من غرابة نسبية غرابة في وصل الحديث أو رفعه أو نكارة في سنده أو متنه؛ مما يوضح أن كلمة غريب الثانية في وصف هذه الأحاديث المردودة تشير إلى إعلال هذا الوجه.

٤ – أغفل بعض المحققين هذا الوصف لهذه الأحاديث في حكمهم عليها، وصححوا منها ما هو معلول.

٥ – الغرابة في الأحاديث المردودة لا يشير فيها إلى مجرد التفرد، بل الاختلاف على أكثر من وجه، والوجه الذي يصفه ابن خزيمة بالغرابة هو الوجه المعل.

يجب الاهتمام بالمصطلحات التي يطلقها المتقدمون على الأحاديث.

المصادر والمراجع

- الأحاديث المختارة أو المستتخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق د. عبد الملك بن دهيش، دار خضر، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان أبو حاتم الدارمي البستي، ترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي: تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- أطراف الغرائب والأفراد من حيث رسول الله للإمام الدراقطني، أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق محمود نصار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، علي بن محمد أبو الحسن ابن القطان، تحقيق د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والإعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٣م.
- تاريخ بغداد وذيوله، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق مصطفى عبد القادر، ط ١، ١٤١٧هـ.
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن المزي، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين أبو زرعة ابن العراقي، تحقيق عبد الله نوارة، مكتبة الرشد، الرياض.
- تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، جمال الدين أبو

محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي، تحقيق عبد الله بن عبد الرحمن السعد. دار ابن خزيمة، الرياض، ط ١، ١٤١٤هـ.

- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق. د. عاصم العزيوني، مكتبة المنار، عمان، ط، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٣م.
- تعليقة على العلل لابن أبي حاتم، شمس الدين أحمد بن أحمد بن عبد الهادي، تحقيق سامي جاد الله، تقديم الشيخ عبد الله السعد، أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، مطبعة دائرة المعارف، الهند، ط ١، ١٣٢٦هـ.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن المزي، تحقيق بشار عواد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات محمد بن عبد الكريم الجزري ابن الأثير، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلواني، ط ١.
- جامع البيان في تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صلاح الدين أبو سعيد العلائي، تحقيق حمدي السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسنن أيامه، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ابن أبي حاتم، طبعة حلب دائرة المعارف العثمانية، حيدر آبار، الهند، ودار إحياء التراث العربي،

بيروت، ط ١، ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م.

- الدعوات الكبير، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق بدر البدر، غراس للنشر والتوزيع، ط ١، ٢٠٠٩م.
- سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيض البابي الحلبي.
- سنن أبي داود، أبي داود سليمان بن الأشعث، تحقيق محمد محيي الدين، المكتبة العصرية، بيروت.
- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، مكتبة مصطفى البابي الحلبي مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، حققه شعيب الأرناؤوط، مؤسس الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- السنن الكبرى، أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٢م.
- شرح السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي، دمشق، ط٢، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٣م.
- شرح سنن أبي داود، أبو محمد محمود بن أحمد بدر الدين العيني، تحقيق أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- شرح علل الترمذي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، تحقيق همام عبد الرحمن، مكتبة المنار الزرقاء الأردن، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، أبو محمد عبد الله بن محمد أبو الشيخ الأصبهاني، تحقيق عبد الغفور عبد الحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، محمد بن صالح الدباسي ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤٢٧هـ.

- العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، تحقيق سعد الحميد وفريق من الباحثين مطابع الحميدي، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- عمل اليوم والليلة، أبو عبد الرحمن أحمد بن شقيق النسائي، تحقيق فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، بيروت ط٢، ١٤٠٦هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩ هـ، صححه محب الدين الخطيب.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، تحقيق محمود شعبان، مكتبة الغرباء، المدينة النبوية، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- فوائد ابن أخي ميمي الدقاق. محمد بن عبد الله بن الوصن الدقاق. تحقيق نبيل سعد الدين، دار أصواء السلف الرياض، ط ١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق عادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- الكتاب المصنف في الأحاديث الآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، تحقيق كمال الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- المجتبي من السنن، السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- مختصر المختصر من السند الصحيح عن النبي ﷺ، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق د. ماهر الفحل، أشراف الفريق العلمي المشروع موسوعة جامع السنة، دار اليمان للنشر والتوزيع الرياض، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- مستخرج أبي عوانة، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق، تحقيق أيمن عارف، دار

المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤١٩، ١٩٩٨م.

- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله المعروف بابن البيع، تحقيق مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط ١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرناؤوط، إشراف د. عبد الله التركي. مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- مسند الإمام الشافعي، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس، مراجعة السيد يوسف علي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٣٧٠هـ - ١٩٥١م.
- مسند البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد العتكي المعروف بالبزار تحقيق عادل بن سعد، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ٢٠٠٩م.
- مسند الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير، تحقيق حسن سليم أسد، دار السقا. دمشق ط ١، ١٩٩٦م.
- مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق حسين سليم أحسد، دار المغني للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م.
- مسند الروياني، أبو بكر محمد بن هارون الروياني، تحقيق أيمن علي، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط ١، ١٤١٦هـ.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل على رسول الله، مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- المسند للشاشي، أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٠هـ.

- المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المعلمي، الهند، ط٢، ١٤٠٢هـ.
- معجم ابن الأعرابي، أبو سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد. تحقيق عبد المحسن الحسيني، دار ابن الجزري، السعودية، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق طارق عوض الله، دار الحرمين القاهرة.
- المعجم الكبير للطبراني، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق فريق من المباحثين، بعناية د. سعد بن حميد، د. خالد الجرسي.
- معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، أبو الحسن محمد بن عبد الله بن صالح العجلي، تحقيق: عبد العليم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي، تحقيق عبد المعطي أمين القلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، دار قتيبة دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- موطأ عبد الله بن وهب، عبد الله بن وهب المصري، تحقيق هشام إسماعيل دار ابن الجوزي، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- موطأ مالك يروايه محمد بن الحسن، مالك بن أنس، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، ط٢.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق على البجاوي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط١، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات محمد بن محمد ابن الأثير، تحقيق طاهر أحمد، محمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

Copyright of Journal of Sharia & Islamic Studies is the property of Kuwait University, Academic Publication Council and its content may not be copied or emailed to multiple sites or posted to a listserv without the copyright holder's express written permission. However, users may print, download, or email articles for individual use.